

الموضوع :

ولهم العيشة

۷۱۹۸ کے ۷۹

الوضو

- احوال محاکمہ
التعمیری

- أصول محاكمة
الأقلية

- فيديو الجاه

- اصول معارف

- اصول محاکمه

- أصول معاني
خصومة

- اصول محاکمہ
اکثر

- اصول و محال

- اصول معارف
اصول

- اصول و احكام

- اصول و

- 1991

- أصول محاكمات - أرفاق صورة مصدقة من القرار المطعون فيه - اجراء جوهرى - تبليغ الوكيل يحتاج الى صورة عن لائحة الطعن وصورة من القرار المطعون فيه

- أصول محاكمات - إصدار حكم - تبديل الهيئة - تلاوة
الأوراق وسماع أقوال الطرفين - بطلان

- ۲۹۵ اصول مجازات - اعاده محاکمه - مهل - بدو سر زانها

- ۲۰۲ اصول محاکمات - اغفال المحکم لطلب موضوعی - الزام المحکم

- أصول محاكمات - انقطاع خصومة - الموضع غير قابل للتجزئة - وقف وبسبب الدماء

- ٣٠٨

- ۳۱۲ اصول محاکمات - انتحري عن الادلة - خصوم
اصول محاکمات - استثنائات افراد - قاضی

- عدم توقيع لائحة الاستئناف

- ۳۱۵ اصول محاکمات - استئناف - شروط قبول الاستئناف

- شکلا - استنباط - شروط قبول الاستنباط

- ۲۱۸ اصول محاکمات - استئناف - غیاب الطرفین - ترک قسم
شطب الدعوی

- ۲۲۱ اصول محاکمات - استئناف - نقلا الیہ

- ۳۲۴ اصول محاکمات - اختصاص قیصر - والی اور جج

- مقطعة من عامل - اختصاص قيمي - طلب استرجاع مبالغ

- ٢٢٣
- أصول محاكمات - قلعن - تبليغ وكيل المظنون خذهم -
إيداع ديوان المحكمة

- أنداع ديوان الحكمة صوراً عن لائحة الطعن بعدد المطعون
ضدهم

- ۳۳۶ اصول محاکمات - طبع - ارفاق صورة مصدقة شرط است

- في مسودة الحكم - تسماع عرفي - خبرات متناقضة

- أصول محاكمات - خصومة - صحة التفتيل - تصحيح
النوع الشرعي - مخاصمة وزير الزراعة

- أصول محاكمات - خصومة - صحة - نظام - نظارة - ٣٤٧

- قاصرين - اذن شرعي
حصوله - صحتها - نظام عام - اولاد



٢٩٥
١٩٨٠
رقم الصفحة

الموضوع:

- ٢٢٧ أصول محاكمات - قرارات مستعجلة - حجية مؤقته -
دعوى مخاصمة - قرارات قضائية مبرمة
- ٢٣٠ أصول محاكمات - قرار مستعجل - حجية مؤقته - صفقة
الاستعجال
- ٢٣٣ أصول محاكمات - قرارات صادرة في غرفة المذاكرة عن
محكمة الاستئناف في قضايا الجمعيات التعاونية - تبين
الاجتهاد حول قبول أو عدم قبول اعتراض الغير على
هذه القرارات
- ٢٣٨ أصول محاكمات - عدم تدقيق وثائق القضية - قلب قواعد
الاختصاص - خطأ مهني جسيم
- ٢٤٢ أصول محاكمات - محام - انابة - طعن
- ٢٤٦ أعمال تحديد وتحجير - اعادة محاكمة - خطأ مهني جسيم -
الخطأ في التقدير أولا - جتع اجتهاد - طرق طعن
- ٢٥٢ أصول محاكمات - مفار - أعمال تحديد وتحجير - اعادة
محاكمة امام محكمة الاستئناف - الزام
- ٢٥٥ أصول محاكمات - قرار قضائي - اركانه - الحكم المعلوم
خصومة - حجتها
- ٢٦٦ أصول محاكمات - قرار - تعليل - استئناف تبني
- ٢٦٩ أصول محاكمات - قرار بدائي - العلم - تبليغ
- ٢٧٢ أصول محاكمات - قرار ناقض - حجية - تعارضه مع
اجتهادات الهيئة العامة
- ٢٧٧ أصول محاكمات - غياب المدعي عليه - استئناف - الدلع
بعدم الاختصاص المحلي
- ٢٨٠ أصول محاكمات - شطب الدعوى - ترك - ساعة فتح
الجلسة - بطلان
- ٢٨٤ أصول محاكمات - صحة الخصومة - التمثيل - نظام عام
- ٢٨٧ أصول محاكمات - استدعاء دعوى - طلبات عارضة -
رسم - توجيه



١٩٨٠
١٩٨٠

رقم الصفحة

الموضوع

١٧١	اختصاص - قضاء عادي - المؤسسة العامة السورية للتأمين وجبهات القطاع العام أو الغير
١٧٢	اختصاص - المؤسسة العامة السورية للتأمين - عقد تأمين - قضاء عادي
١٧٧	اختصاص - مهر - سند عادي أو تجاري - محكمة شرعية
١٧٩	اختصاص - نزاع عقاري - القضاء العقاري - مختص دون القضاء العادي
١٩٠	اختصاص - اداري - مرفق عام - انطلاق السيارات

باب اصول محاكمات

١٩٥	اصول محاكمات - استئناف تنفيذي - قرار ميرم يحوز حجية الامر المقضي به - ظهور أوراق منتجة - خطأ مهني جسيم
٢٠٠	اصول محاكمات - حكم قضائي - اسباب الحكم - منطوقه - ارتباط وثيق
٢٠٧	اصول محاكمات - دعوى المخاصمة - الخطأ المهني الجسيم تعريفه لحكم الباطل
٢١١	اصول محاكمات - دعوى مخاصمة - استرداد حيازه - رد الدعوى شكلا
٢١٣	اصول محاكمات - دعوى مخاصمة - عدم استعمال طرق الطعن الاصلية - رد دعوى المخاصمة شكلا
٢١٦	اصول محاكمات - دعوى المخاصمة - عدم طلب تعويض - رد الدعوى شكلا
٢١٨	اصول محاكمات - دعوى مخاصمة - مسؤولية تقصيرية - تقوم القطاع - التقادم - دعوى انعدام
٢٢١	اصول محاكمات - رد قاضي - نسخي - تحقق الغاية من الرد
٢٢٤	اصول محاكمات - قضاء مستعجل - طرد غاصب

٢٩
٥
١٠٩٨

رقم الصفحة



الموضوع :

- ١١٧ جنابة القتل العمد - تقدير الادلة - توافق القرار مع الاجتهاد القضائي - خطأ مهني جسيم
- ١٢١ جنحة - اصدار شيك بدون رصيد - توافر بيانات الشيك نقض في البيانات - فقدان الشيك - اثره
- ١٢٥ جنحة عسكرية - اخلاء سبيل او رفض اخلاء السبيل - ابرام
- ١٢٧ شيك - تقادم - عدم وجود رصيد بتاريخ اصدار الشيك
- ١٣٠ شرعية - زواج - ابياته - بينة شخصية - تقديرها

باب الاختصاص

- ١٣٥ اختصاص قولي - اعلان المحكمة اختصاصها - طعن - نظام عام
- ١٤٠ اختصاص - اضرار زراعية دائمة - تقدير الادلة - طلب عارض بعد النقص
- ١٤٤ اختصاص - اشياء جهازية - التنازل عن ملكيتها - قضاء مدني
- ١٤٧ اختصاص - بيع عقار - بلدية - قضاء عادي
- ١٥١ اختصاص - تعويض عن اضرار نتجت اثناء العمل - بداية عمالية
- ١٥٢ اختصاص - جمعية تعاونية - امتناع عن اعادة تقييم مسكن
- ١٥٧ قرار - قضاء عادي - تسليم امام محكمة استئناف
- ١٦٠ اختصاص - حجز احتياطي - وزير المالية - القضاء المستعجل
- اختصاص - طلب منع رخصة سر لالية - قضاء عادي
- ١٦٣ اغتصاب - عربي سوري - اعمال الزريقة - اعمال مادية - شهادة
- ١٦٧ اختصاص - عقار - تسليم - ايجار



رقم الصفحة

الموضوع

٢٩

٥١

١٠٩٨

- تزوير - سند البات بكل طرق الاثبات - توافر عناصر جرم
التزوير - الخطأ في التقدير - خطأ مهني جسيم ٥١
- تأمينات مركبات - شروط المادة ٢٠٨ من قانون السير توافق
العقد والشروط - أعمال نص المادة ٧١٦ من القانون المدني ٥٥
- تركة - تصفية - جواز بيعها بالتراضي - اتفاق الورثة ٥٩
- شركة - حلها - اسباب الحل - تقدير ذلك - محكمة موضوع ٦٣
- شؤون قضاة - خدمة في القضاء - استحقاق - معاش
التقاعد - بعد بلوغ الخدمة خمسة عشر عاما ٦٨
- شؤون قضائية - تمديد في ظل القانون ١٠١ - استعرا
الخدمة في ظل القانون ٤ لعام ١٩٩٥ - استحقاق ترفيع ٧٣
- شؤون قضاة - تمديد الخدمة - نفاذ القانون ٤ لعام ١٩٩٥
استحقاق ترفيع ٧٧
- عقار - بيع يخفي رهن - بيئة شخصية - تكوين القناعة من
الأدلة - خطأ مهني جسيم ٨١
- عقار - تنظيم عمران المدن - انتهاء أعمال التنفيذ الفعلي - عدول ٨٤
- عقد - مجنون - معتوه - قرار حجر ٨٧
- عقد - وضوح العبارة - عدم وضوح الارادة - تفسير ٩١
- عمل تأمينات اجتماعية - غرامة تأخير - عدم تجاوز الغرامة
المبلغ المستحق - عدول ٩٦
- مهام جمعية تعاونية - أعمال لصالح الجمعية اعتباره عضو
بالجمعية - بطلان ٩٩
- مسؤولية تقصيرية - تعويض - حقوق السورثة بالتعويض
بمعرض عن الحقوق التقاعدية - عدول ١٠٢
- مسؤولية تقصيرية بوزارة الدفاع - جيش التحرير الفلسطيني
اضرار ١٠٦
- نقل جوي - تصدير - بوالص شحن - تسليم البوالص الى
الناسخ - تعريض تفسير حكم كامل هيئة المحكمة ١٠٩
- وكالة - تجلوز جنود الوكالة - عدم سريان التصرف ١١٤

٢٩
٥١
١٠٩٨



الفرع

القسم الأول

باب الخاصة

رقم الصفحة

الموضوع :

- ٩ أصول محاكمات - تعيين مرجع - استئناف قرار واحد
الى محكمة استئناف في دائرتين قضائيتين
- ١٢ أصول محاكمات - دعوى مخاصمة - عدم ابراز وثائق منتجة
رد دعوى المخاصمة شكلا
- ١٦ أصول محاكمات - دعوى مخاصمة - مسؤولية تقصيرية -
تعويض - رد شكلا
- ١٨ أصول محاكمات - طعن - تسجيله في ديوان الاستئناف -
السو عن التسجيل
- ٢٢ أصول محاكمات - قرار ناقض - ابطال القرار الناقض من
الموضوع - خطأ مهني جسيم
- ٢٨ أصول محاكمات - مخاصمة - فرقة الخاصة في محكمة
النقض - عدم سماع الدعوى
- ٣١ أصول محاكمات - وفاة - انقضاء خصومة قبل صدور الحكم
القرار مكتسب الدرجة القطعية حجة - فاسر - بلوغ
استمرار المحاكمة
- ٣٥ ابتداء على التكية المشاعة - فقد ايجار ثابت التاريخ -
قصة رضائية
- ٤٠ ابتراض الغير - مصلحة ممتلكة - الخلف الخاص
- ٤٤ انعدام قرار - تشكيل فرقة في محكمة النقض - توزيع العمل
الاداري - تكملة النصاب - المستشار الاقدم

٢٩٥
١١٠٥



خطاً مهنياً جسيماً.

ولما كان القرار المخاصم بالاستناد لما ذكر مستوجباً للإبطال.

لذلك تقرر بالاتفاق خلافاً لمطالبة النيابة العامة:

١ — إبطال الحكم الصادر عن غرفة الأحداث الجزائية بمحكمة
التقض رقم ٢٢١٥ / ٢٢٤٩ تاريخ ٢٢ / ١٢ / ١٩٩٧ والاكتفاء بهذا
الإبطال لقاء التعويض.



ورفضت الهيئة المخاصمة الطعن الواقع على القرار المذكور فكانت دعوى المخاصمة هذه.

ومن حيث تبين من صدر ضبوط جلسات المحاكمة المبرزة بالدعوى أن محكمة الموضوع قد استمعت إلى شهود الادعاء بجلسة ٢٨ / ٤ / ١٩٩٧ ثم رفعت القضية للتدقيق بجلسة ١٤ / ٥ / ١٩٩٧.

بمذكرة تطلب فيها قبل البت بدعوى سماع شهادة الشاهدين عبدالله شقيق العص وحسين محمود شاكر حول كيفية وقوع الحادث وأن الشاهد الثاني هو من أسعف المصاب، إلا أن محكمة الموضوع قررت صرف النظر عن سماع الشاهدين المذكورين بعد رفع الإضبارة للتدقيق لأن الفرصة كانت سائحة خلال جلسات المحاكمة لتقديم هؤلاء الشهود ولا ترى الآن مبرراً لذلك.

ومن حيث أنه طالما أن المحكمة لم تغلق باب المرافعة فإن من حق الجهة المدعى عليها طلب سماع شهود البيئة المعاكسة خلال فترة التدقيق، وكان على المحكمة الاستجابة لذلك الطلب حفاظاً على قدسية حق الدفاع ثم تقول كلمتها بما تقتنع به.

ومن حيث أن الجهة المدعية المخاصمة قد أوردت ذلك في لائحة طعنها، ولم ترد الهيئة المخاصمة على هذا الدفع الجوهرى المنتج بالنزاع مما أوقعها بالخطأ المهني الجسيم.

ومن حيث الأمر المتوجب قانوناً لكي يقضي بالتعويض وفق تلك المسؤولية، وأن الهيئة المخاصمة لم ترد على هذا الدفع الوارد في لائحة الطعن، اكتفت بالقول بأن أسباب الطعن تدور حول أمور موضوعية ناقشتها محكمة الموضوع بشكل سليم.

مع أن السبب المذكور يتعلق بأمر قانوني منصوص عنه في المادة ١٦٤ من القانون المدني التي توجب التعويض بحدود الخطأ، مما يشكل ذلك

خطأ مه
ولما
لذلك
١ -
النقض
الابطال

٢٩
٥
١١٠٠

٢٩
١١٠



أساس ٢٦٥ هـ. ع قرار ٣١٩ لعام / ١٩٩٨ /

الهيئة الحاكمة السادة :

الرئيس : مروان الأسود رئيس محكمة النقض رئيساً

المستشارون : فوزي لطفلي وقصي الشيخ وحنا عبد النور وغسان القاضي وموفق عاشور وعمر الهندي

العنوان : خطأ مهني جسيم

القاعدة : إهمال سماع شهود الدفاع.

طالما أن المحكمة لم تغلق باب المرافعة فإن من حق الجهة المدعى عليها طلب سماع شهود البينة المعاكسة خلال فترة التدقيق وكان على المحكمة الاستجابة لذلك الطلب حفاظاً على قدسية حق الدفاع ثم تقول كلمتها بما تقتنع به
فمن ذلك:

من حيث تبين من الأوراق أن حادث صدام وقع بين دراجة يقودها الحدث حسان عيد بن أحمد ودراجة نارية أخرى يقودها الحدث يحيى فهد المصري وأدى الحادث إلى وفاة الحدث يحيى فهد المصري وإصابة الحدث حسان عيد بن أحمد بإصابات مختلفة تماثل للشفاء منها، وقد تقدم والد الحدث المتوفي المدعو فهد المصري بادعاء شخصي مطالبتهما بالأضرار اللاحقة به من جراء وفاة ولده.

وقررت محكمة الأحداث الجنائية بريف دمشق بإسقاط دعوى الحق العام عن الحدث حسان عيد بن أحمد لشمول الجرم بقانون العفو رقم ١٨ لعام ١٩٩٥ وإلزام المدعى عليه بالمال ولي الحدث حسان يحيى بدفع مبلغ خمسمائة ألف ليرة سورية إلى المدعي الشخصي تعويضاً عن وفاة ولده، وإلزامه أيضاً بمبلغ خمسمائة ليرة سورية لإهماله ولده،



١١٠٠
٥
٢٩

- ١٨ — حق التصرف بالملكية
- ١٩ — النفات المحكمة عن بعض الدفع
- ٢٠ — حجية الحكم القطعي
- ٢١ — إكساء أحكام المحكمين صيغة التنفيذ
- ٢٢ — إهمال القرار القطعي
- ٢٣ — سلطة الترجيح بين الشهود
- ٢٤ — تفسير النصوص القانونية
- ٢٥ — قطعية القرار وحجية الشيء المحكوم به
- ٢٦ — تفسير القانون واستخلاص النتائج
- ٢٧ — خطأ اجتهادي
- ٢٨ — لجنة تعادل الشهادات
- ٢٩ — عدم جواز إثارة دفع جديدة في دعوى المخاصمة
- ٣٠ — صلاحية ورسمية الصور الجوية
- ٣١ — تعرض الهيئة المخاصمة لقرار مبرم
- ٣٢ — وجوب تبين أوجه الخطأ المهني ومكان وجوده
- ٣٣ — حجية الأحكام القضائية المبرمة ولزوم اتباعها

٢٩٥
٥
١١٠



فهرس الخطأ المهني الجسيم :

- ١ — إهمال سماع شهود الدفاع
- ٢ — الوثائق المبرزة في الدعوى
- ٣ — انتهاء الوكالة بإتمام العمل
- ٤ — إهمال قانون العفو العام
- ٥ — عدم توقيع الطعن من الطاعن أو وكيله القانوني
- ٦ — عدم رد المحكمة على بعض الدفع
- ٧ — تقديم دعوى المخاصمة
- ٨ — عقار — إزالة شيوخ
- ٩ — تفسير العقود
- ١٠ — لائحة الطعن — تعدد المطعون ضدهم
- ١١ — سلطة التحقيق
- ١٢ — تجاهل الوقائع الثابتة في الدعوى
- ١٣ — بينة شخصية — بينة معاكسة
- ١٤ — تعريف وماهية الخطأ المهني الجسيم
- ١٥ — دعوى المخاصمة وماهيتها
- ١٦ — مخالفة المبادئ الأساسية للقانون
- ١٧ — مخالفة قرارات الهيئة العامة



٢٩٥
٥١
١١٢٥

الرقم القوانين الجمركية	القانون رقم ٣٨	قانون الجمارك	٢٠٠٦/٧/٦	٣٠١	٣٤-٣٠١
الخامس مراسيم وقوانين العقود					٤٥٧-٤٣٥
	المرسوم التشريعي رقم ٢٢		٢٠١٠/٢/٢٣	٤٣٧	
	المرسوم التشريعي رقم ٥٦		٢٠٠٧/٩/٢٠	٤٤٠	
	المرسوم التشريعي رقم ٥٨		٢٠٠٦/٢/٢٩	٤٤٣	
	المرسوم التشريعي رقم ٤١		٢٠٠٤/٧/١٥	٤٤٧	
	المرسوم التشريعي رقم ٢٢		٢٠٠٣/٧/٢	٤٥٠	
	المرسوم التشريعي رقم ٣٨		٢٠٠٢/٦/٢٤	٤٥٣	
	القانون رقم ١٧		٢٠٠٠/١١/٢٢	٤٥٤	



٢٠٠٥/٧/٢٧	سرقة الكهرباء	١١٧	١١٧
١٤٦-١١٩			الثاني
٢٠٠٨/١٢/٢٣	تثبيت ملكية المقارنات في التجمعات السكنية	١٢١	المجموعة المقاربية
٢٠٠٨/٩/١٠	التملك في المناطق الحدودية	١٣٠	القانون رقم ٣٣
٢٠٠٨/٩/٢٥	الحقوق العينة المقاربية التي يحق تغير السوريين اكتسابها في سورية	١٣٣	القانون رقم ٤٩
٢٠٠٤/١٠/٢٦	التملك في المناطق الحدودية	١٣٨	القانون رقم ١١
١٩٧٦/٢/٢٥	التصرف بالأراضي الحدودية	١٤٢	القانون رقم ٤١
٢٩٨-١٤٧			القانون رقم ٣
٢٠١٠/٤/١٢	قانون العمل	١٤٩	الثالث
٢٠١٠/٤/٧	رسوم دور الحاكم	٢٦١	القوانين الخاصة
٢٠١٠/١/٤	تعديل أ. م	٢٦٥	القانون ١٧
٢٠٠٨/٣/٢٥	التحكيم	٢٧١	القانون ١٢
			القانون رقم ١
			القانون رقم ٤



الفهرس

رقم القانون أو المرسوم التشريعي	الموضوع	التاريخ	صفحة
الأول القوانين الجزائية			١١٨-١
المرسوم التشريعي رقم ٣	الاتجار بالأشخاص	٢٠١٠/١/٧	٣
المرسوم التشريعي رقم ٦٢	منع التدخين	٢٠٠٩/١٠/٦	١٣
المرسوم التشريعي رقم ٤٧	العلامات الفارقة	٢٠٠٩/٨/١٦	٢٣
المرسوم التشريعي رقم ٣٧	تعديل ق.ع	٢٠٠٩/٧/١	٢٥
المرسوم التشريعي رقم ٥٩	مخالفات البناء	٢٠٠٨/٩/٢٤	٢٦
المرسوم التشريعي رقم ٢٥	قانون المراج	٢٠٠٧/٤/٩	٢٩
القانون رقم ٣١	التشريع المالي	٢٠٠٥/١١/١٦	٦٤
المرسوم التشريعي رقم ٥٩	الخطة الزراعية	٢٠٠٥/٧/٢٠	٨٩
المرسوم التشريعي رقم ٥١	الأسلحة والذخائر	٢٠٠١/٩/٢٤	٩٥
المرسوم التشريعي رقم (٢٣)	تميل المرسوم التشريعي رقم ٥١/ عام ٢٠٠١	٢٠٠٢/٤/٢٩	١١٣
القانون رقم ٢٦	سرقة الكهرباء	٢٠٠١/٣/٢٦	١١٤



الفهرس

الموضوع	العام	رقم القرار والاساس	مسلسل
لا يجوز سماع دعوى المخاصمة مرة ثانية	٢٠٠٢	٤٤٣ / ٩٣١	١
رد القضاة	٢٠٠١	٤٣٤ / ٢٤٠٧	٢
استخلاص الحقيقة امور اجتهادية	٢٠٠١	٤٦١ / ١٣٠٧	٣
الاحكام القابلة للطعن لا يقبل المخاصمة	٢٠٠١	٣٦ / ٢٢٤	٤
تقديم الطعن من قبل محام	٢٠٠١	٣٩٤ / ١٣٥٩	٥
امسباب رد القضاة قد وردت في المادة ١٧٤	٢٠٠١	٣٨٦ / ١٣١٩	٦
اسناد القناعة على أدلة قانونية	٢٠٠٢	٣ / ١٦٧	٧
تقدير الشهادة	٢٠٠٢	١٦ / ١١١٥	٨
البحث بادية الطرفين	٢٠٠٢	٨٨ / ٢٦٢	٩
حق الطاعن بالتعويض من قبل القاضي في دعوى الرد	٢٠٠٢	٤١٩ / ٩٣٤	١٠
ذكر الادلة التي اعتمدها القاضي في حكمه	٢٠٠٢	١١ / ٥١٨	١١
قناعة القاضي الجزائي	٢٠٠٢	٣٩ / ٣١٦	١٢
استخلاص النتائج من اقوال الشهود لا يرد في الخطأ المهني الجسيم	٢٠٠٢	٣٢ / ١١١	١٣
محكمة الاقتصادية صاحبة الاختصاص	٢٠٠٢	١٦١ / ٧٢٧	١٤

مسلسل (١)

العنوان: لا يجوز سماع دعوى المخاصمة مرة ثانية

غرفة // مخاصمة // أساس // قرار // ٤٤٣ // لعام ٢٠٠١

الهيئة الحاكمة السادة: غرفة المخاصمة ورد القضاة حنا عبد النور رئيس محكمة النقض.

وعضوية نائب الرئيس: محمود سليمان والمستشار جاد الله الخطيب.

٤٩

٥١

١١٦٦



١٧	٤٤	٣٧٣	استعمال مزور - أدلة - وثائق	١٦٢
١٨	١٧٧	٣٧٩	إصدار شيك بدون رصيد - اختصاص - وثائق	١٦٦
١٩	٩٧	٤٠٠	قتل - تخريض - اعتراف	١٦٩
اجتهادات الهيئة العامة لمحكمة النقض في القضايا الجزائية لعام ٢٠٠٦				
القاعدة	الأساس	القرار	الموضوع	الصفحة
١	١٩٤	١٧	إصدار شيك بدون رصيد - حجب - خيرة	١٧٩
٢	١٩٨	٢٦	غصب عقار - تجاوز - تعويض - خطأ مهني جسيم	١٨٣
٣	٢٥٩	٥٢	اختلاس الأموال عامة - تدخل - طييط - أدلة	١٨٦
٤	٩٩	٧٥	تدخل - سرقة - موصوفة - مخالفة القانون	١٨٩
٥	٨٥٥	٩٣	تزوير - إساءة أمانة - سرقة - أدلة	١٩٥
٦	١٤١٢	١١٥	قتل - عمد - أدلة - أسباب مخففة	١٩٩
٧	٢١٥	١٣٨	وقائع الدعوى - شيك بدون رصيد - خطأ مهني جسيم	٢٠٤
٨	٩٤٧	١٧٩	اختلاس أموال عامة - تخريض - أدلة	٢٠٨
٩	١٤٣١	١٨١	المضراء - منع محاكمة	٢١٢
١٠	١٠٩٧	٢٢٢	قتل - أدلة - عطف جرمي	٢١٧
١١	٥٥٦	٢٤٩	تزوير جنائي - استعمال مزور - اختلاس أموال عامة - حكم قطعي	٢٢١
١٢	١٢٣٩	٣٠٢	نسب بالوفاة - عدم محاسبة النيابة العامة - اختلاف في الاجتهاد	٢٢٥
١٣	٢٣٩	٤٠٦	مخدرات - التجار وتعاطي - شهادة	٢٢٩
١٤	٢٩٣	٤٢٧	إضرار بالمال العام - اختصاص	٢٣٢
١٥	٤٩٠	٤٣٠	إطلاق ضرار بالمال العام - وثائق	٢٣٧
١٦	٦٢٦	٤٣٧	شيك بدون رصيد - خلاف مدني	٢٤٠
١٧	١٤٨٣	٤٣٩	ترويج عملة أجنبية مزورة - دفع	٢٤٣
١٨	٨٥٣	٤٦٠	تعويض - تنحي - تشكيل اشكمة	٢٤٦
١٩	٥٨٢	٤٨٧	فرار - عدم مسؤولية - عدم تقديم بيانات	٢٤٩
٢٠	٩٣٣	٤٨٨	عدم مسؤولية - تبليغ - خطأ مهني جسيم	٢٥١
٢١	٩٥٠	٥١١	تزوير - تدخل - اختصاص	٢٥٤
٢٢	١٦٠٧	٥٤٠	شهادة كاذبة - عدم اتباع القواعد الناقض	٢٦٠



٢٩٥
١١٠٩

٦٩	افتراء جنائي - شكوى - قصد - إضرار	١٠٧١	٢٣
٧٢	حجز حرية - ترجيع الاقام - تقرير البراءة	٥٨٠	٢٤
٧٦	مخالفة - آداب عامة - أسباب محففة - خطأ مهني - جسيم	٦٣٤	٢٥
٧٨	افتراء جنائي - أدلة تقسيم	٦٤٩	٢٦
٨١	جرم ناجم عن الوظيفة - أدلة	٦٥١	٢٧
٨٣	اختلاس - تدخل - دلوغ	٦٥٤	٢٨
٨٥	غصب عقار - خطأ مهني - جسيم - تعريض	٦٦٥	٢٩
٨٧	قريب - مخدرات - عملة مزورة - أدلة	٦٦٧	٣٠
٨٩	تزوير - استعمال مزور - أدلة	٧٣٥	٣١

اجتهادات الهيئة العامة لمحكمة النقض

في القضايا الجزائية لعام ٢٠٠٥

الصفحة	الموضوع	القرار	الأساس	القاعدة
٩٣	اختلاس أموال عامة - تصحيح قرار الاقام - اختصاص	٥	٢٣٢	١
٩٩	خدمة عسكرية - تزوير أوراق رسمية - تدخل - وثائق	١٠	٦٨٣	٢
١٠٣	الضراء - سرقة - خلع وكسر - أدلة	١٥	٩١٥	٣
١٠٧	مخدرات - استدلال - خطأ في التقدير - شهود	٦٣	٣٢٨	٤
١١١	قتل - تسبب - إيذاء - شهود	٧٣	٨٥٣	٥
١١٥	شجار - ضرب - تعويض - خيرة	١٢٤	٥٣٩	٦
١١٩	احتيال - رهن - دلوغ	١٣٧	٧٨٢	٧
١٢٤	وكيل بالعسولة - اختلاس منقول - إساءة ائتمان	١٤٤	٤٧٢	٨
١٢٩	قتل - عمد - إعدام - أدلة	١٥٦	١٣١٨	٩
١٣٦	تعذيب - حجز حرية - تهديد بسلاح حربي - أدلة	٢٠٨	٣٦٩	١٠
١٣٩	إدانة - أدلة - نية جرمية - قصد	٢٣٧	٥٥٩	١١
١٤٣	سرقة - آثار - اقتصادية - هيئة	٢٩٣	٥٣٨	١٢
١٤٧	قتل - دفاع عن النفس - أدلة	٣٠١	١٣٣٥	١٣
١٥١	احتيال - أدلة - إجراءات	٣٠٤	١٤٩٤	١٤
١٥٥	احتيال - شهادة - إهمال وثائق مطارة	٣١٧	١٢٠	١٥
١٥٨	إفلاس احتيالي - إثبات - دلوغ مسحة	٣٢٣	٣٧١	١٦



الفهرس

١١-٦

اجتهادات الهيئة العامة لمحكمة النقض

في القضايا الجزائية لعام ٢٠٠٤

الرقعة	الأساس	القرار	الموضوع	الصفحة
١	١٥٨	١٢	تزوير - خيرة - خطأ مهني جسيم	٥
٢	٧٥٥	٤١	احتيال - قاعة محكمة الموضوع	٧
٣	١١١	٥٢	سر - خيرة	١٠
٤	١٤٩	٥٥	عاهة دائمة - مخالفة قرار ميرم	١٣
٥	٣٧٥	٥٦	إساءة التمييز - عدم معالجة الدعوى وفق الواقع المطروح	١٦
٦	٢٨٢	٦٣	تزوير - وثائق	١٩
٧	٥٧٩	٩١	قتل - قصد - أدلة - خطأ في التقرير	٢٢
٨	٤٣٤	٩٩	شيك بدون رصيد - إهمال نص قانوني بشكل صريح	٢٦
٩	٧٥٧	١١٦	إساءة المعاملة - احتيال - وثائق	٢٩
١٠	٧٢٧	١١٧	وقف تنفيذ قرار - منع محاكمة - التوكيل عام	٣٣
١١	٢٠٨	١٣١	حادث سير - وفاة - عاهة دائمة	٣٥
١٢	٤٩١	١٤٠	سلطة التحليل - أدلة	٣٩
١٣	٦٦٩	١٤٧	تزوير - أسباب المخاصمة - قاعة المحكمة	٤١
١٤	٩٢٥	١٦٣	ترويج عملة وطنية مزيفة - أدلة - قصور في التسيب	٤٤
١٥	١٠٢٨	٢٠٨	اضراء - عدم رد المحكمة على الدفع	٤٦
١٦	٧٧٥	٢١٢	احتيال - حجية الحكم الناقض - خطأ مهني جسيم	٤٩
١٧	٢٠٧	٢٧٢	إطعاف الثقة بالاقتصاد الوطني - نص خاص - خطأ مهني جسيم	٥٢
١٨	٦٥٨	٣٣٥	عدم جواز الإدعاء بالحق الواحد مرتين - دفع متعج - خطأ مهني جسيم	٥٥
١٩	٨٣	٣٨١	احتيال - عقود متتالية - طرقي احتيالية	٥٨
٢٠	٣٠٥	٤٢٣	مخدرات - تدخلي - أدلة	٦١
٢١	٤٩٥	٤٣٧	قتل - تسبب - دون قصد	٦٣
٢٢	٣٥٢	٥٢٢	قتل - قصد - تقادم	٦٧

القاعدة

١

٢

٣

٤

٥

٦

٧

٨

٩

١٠

١١

١٢

١٣

١٤

١٥

١٦

٢٩
٥
١١٠١

- ١٢٧ ٣٧٩/٧٥٤٤ ت كفالة إدعاء على موظف (عامل)
- ١٢٨ ١٦٦١/٨٨٠٤ ت حول قرارات وزارة التربية باغلاق صفوف مسائية.
- ١٢٩ ١٤١٧/٧٨١٩ ت أن اعمال الاتفاقية القضائية قبل التوقيع عليها من قبل الطرف الاخر يمس بالسيادة.
- ١٣٠ ١٥١٣/٨٢٠٨ ت تفاوت السن بين الخطيبين.
- ١٣١ ١٢٥٣/٨٩٢٨ ت مقدمة اتفاقية مع كوريا.
- ١٣٢ ١٦١٣/٨٧١٨ ت طلب الاتحاد النسائي بتعديل قانون الاحوال الشخصية.





٢٩
١١٠١

١١٤ ٢٣٥٧/١١١٤٩ ت الدعاوى المتعلقة بموضوع الالتزامات
الناجمة عن قوانين التأمين.

١١٥ ١٤٢٧/٧٨٨٠ ت موقع وزارة العدل على الانترنت
والبريد الالكتروني.

١١٦ ١٩٦٧/١٠٠٣٣ ت تسجيل العقد في المحافظة هو اثبات
لتاريخه فقط.

١١٧ ١٤٠٧/٧٦٢٠ ت حفظ السجلات القضائية تكون في
مستودع المحاكم التي أصدرتها.

١١٨ ١٩٤٧/١١٨٤٦ ت خطة وزارة العدل في تحديث العمل
القضائي.

١١٩ ٣٨٧١/١٣٨٨٨ ت على القاضي الحصول على موافقة وزارة
العدل على اجراء أي مقابلة اعلامية أو
الاشتراك في ندوة.

١٢٠ ٢١٥١/١١٢٦ ت مقترحات وتوصيات لسكن القضاة
المؤقت وأمن نقل الاضبارة.

١٢١ ٢٥٣١/١٢٢١٣ ت موضوع استحقاق القاضي بدل
اجازات عن السفر.

١٢٢ ٢٣٨٧/١١٩٣٥ ت شهادة موثقة من وزير العدل عن قانون
العفو العام.

١٢٣ ١٣٢٥/٨٧٧٨ ت التنفيذ لا يعلق على رغبة المحكوم عليه.

١٢٤ ١٢٧٥/٦٨٨٦ ت دراسة حول قانون الآثار ونشر
الاعطاء.

١٢٥ ١٩٤٣/١٠٠٠٦ ت اعطاء موافقة السفر لمنوع المغادرة
للضرورة.

١٢٦ ٨١٦٠ ظ/١٥١٥ ت تعيين وصي على سجين مؤبد في تركيا.



٥٩
٥
١١٠١

إذا نصب المتضرر نفسه مدعياً شخصياً
أجبر النيابة على تحريك الدعوى العامة.

١٠٠ ٥١٩/١٨١٥/ت

١٠١ ٣٨٧٧/١٨٠٢/ت تعديل النظام الداخلي لإدارة القضايا.

١٠٢ ١٣٨٤/١١٩٩٤/ت النية عنصر خاص في جرائم القتل

١٠٣ ١٤٧٢/١٤٦٤٢/ت الطعن بأمر خطي بقرار قاضي التحقيق.

١٠٤ ٢٥٥٧/١٢٧٠٢/ت العفو الجماعي للأموال لا يوقف التنفيذ.

١٠٥ ١٥٠٥/٨١٠٥/ت القضاء الإداري لا يستجيب للإدارة أن تخالفه أحكامها.

١٠٦ ١٧٨٧/٩٣٤٤/ت إعلان فينا بشأن الجريمة والعدالة الجنائية.

١٠٧ ١٧٥٣/٩٢٤٨/ت الإذن للمصفي بالاعلان عن بيع متجر.

١٠٨ لايحق الفروغ لأصحاب المهن العلمية.

١٠٩ مذكرة حول تعديل نص ١م من القانون ٤٨ لعام ١٩٥٥

١١٠ ٢٠٩٥/١٠٧٢٨/ت اعطاء المحلات المؤجرة صفة النفع العام لاختصاصها لعقود استثمار بدلاً من عقود إيجار.

١١١ ٢٣٣١/١١٨١٩/ت جواز الحجز على أموال المصرف وجواز الحجز على أموال أحد الزبائن.

١١٢ ٣٠٣١/١٤٨٣٤/ت علاقة النيابة العامة في فتح المحلات المغلقة بقرار إداري.

١١٣ ٣١٢١/١٥١٠٣/ت مهمة رجال الشرطة تنفيذ المذكرات القضائية فقط.



٢٩
٥
١١٩

٨٦ ١٣٠٩١/٢٦٨١ ت الحقبة الاسعافية في سيارات نقل الركاب.

٨٧ ١٥٨٧٩/٣٢٩١ ت التوقيف الاحتياطي.

٨٨ ١٦٤٦٠/٣٣٢١ ت علاقة القاضي مع ضابط الشرطة.

٨٩ ١٥٦٧٥/٣١٤٣ ت وحدات الامن الداخلي لاتناقش شمولية الجرم بالعفو العام.

٩٠ ١٤٧٦٨/٣٠٧٧ ت تعارض حكم قضائي مع قرار اداري.

٩١ ١٤٩٨٨/٣١٥٥ ت الحس التنفيذي لتحصيل الغرامات والعفو العام.

٩٢ ١٣٠١٥/٢٧١١ ت ظاهرة لبيع السيارات المعدة للاجرة وفق قانون الاستثمار.

٩٣ كفالة ادعاء على موظف - الاسباب الموجبة .

٩٤ ١٠٨٨٨/٢١٦١ ت اتفاقية مناهضة التعذيب.

٩٥ ٧٧٣١/١٣٨٥ ت الحجز الاحتياطي على وسائل النقل العائدة للمشاريع الاستثمارية قانون ١٠/١٩٩١.

٩٦ ١٢٥٤٤/٢٤٣٣ ت المرسوم رقم ١٦٥ لم يذكر الهرمونات النباتية ولم يعطي صفة الضابطة العدلية لموظفي وزارة العدل.

٩٧ ٧٨٨٠/١٤٢٧ ت وزارة العدل والمعلوماتية.

٩٨ ١٢١٥٦/٢٣٦٩ ت وزارة العدل والقانون ١٤-٢٤ قانون الاستملاك قانون الايجارات.

٩٩ ١٣١٠٢/٢٦٥٣ ت وزارة العدل ومبادئ بانكوك.



٢٩
١١٠١

العام

- ٧٣ ٣٥٤٩/١٧٢٣١ ت أثر موت الوكيل والموكل والمشتري على الوكالة.
- ٧٤ ٣٤٥٧/١٦٢٣١ ت وضع الغرامة المسددة بعد صدور قانون العفو العام.
- ٧٥ ٣٤٢٣/١٦٢٠٥ ت اعطاء صورة عن أقوال المدعى عليه أمام الهيئة المركزية من دائرة قاضي التحقيق الاقتصادي.
- ٧٦ ٢٣٩٩/١٢١٨٦ ت حق العامل مكشوف اليد بأجوره بعد صدور قانون العفو العام.
- ٧٧ ٢٨٧٩/١٣٩٨٠ ت الحكم بالتكافل والتضامن بنفذ على أي من المحكوم عليهم وعلى المنفذ أن يعود على الباقيين.
- ٧٨ ٣٥٤٥/١٦٩٥٠ ت الافلات من العقاب.
- ٧٩ ٣٣٤٥/١٦٢٤٨ ت حرية العمل.
- ٨٠ ٢٦٣٥/١٤٢٩١ ت اعادة المحاكمة في قرار اللجنة العقارية التي تصدر أحكامها مبرمة.
- ٨١ ٢٨٣٣/١٣٧٠٣ ت طابع المرافعة في المحاكم الشرعية.
- ٨٢ ٢٨٧٧/١٣٩٤٢ ت وضع يد المؤسسة العسكرية على أملاك اليهود.
- ٨٣ ٣١٠٥/١٤٨٨٨ ت التعويض عن اضرار زراعية.
- ٨٤ ٢٨٦١/١٣٧٣٩ ت تحصيل غرامات مخالفات السير.
- ٨٥ ٣٣٢٣/١٦٤٢٧ ت ادارة القضايا لا تتمتع بمزايا خاصة عن اطراف الدعوى.

٢٩
٥
١١/١



البروتوكول الثاني المتمم لاتفاقية لاهاي
عام ١٩٥٤.

٥٩ ٤١٩٩/٦٧٣ ت

اعادة تشكيل الطرف العدلي السوري
للجنة المشتركة.

٦٠ ٣٨٨٦/٥٨١ ت

حول اضافة فقرة على المادة ١٧٠ من
قانون الاحوال الشخصية.

٦١ ٣٤٥٢/٦٢٥ ت

حول ممارسة قضايا الدولة مهمة
الوكيل بالخصوصية عن المنظمات
الشعبية.

حول المخالفات التموينية.

٦٢ ١٨٣٣٥/٣٨٢٣ ت

تحري الدقة في التقرير الطبي.

٦٣ ٨٢٧٨/١٧٧١ ت

محتويات ملف التفتيش.

٦٤ ١٠٢٣٤/٢٠٢٣ ت

وكالة بيع السفينة.

٦٥ ١١٥٣٣/٢٢٩٧ ت

حصانة عضو مجلس الشعب.

٦٦ ١٤٢٢/٣/٤٤٥ ت

الوكالة بعبارات عامة لانجيز الا
الادارة.

٦٧ ٩١١٠/١٦٦٧ ت

عدم إعادة الملفات الجمركية.

٦٨ ١٣١٣/٢٢١٧ ت

سن الحضانة.

٦٩ ١٨١٣٩/٣٧٣١ ت

التبني.

٧٠ ١٧٣٥٥/٣٥٨٧ ت

الوكالة وعزلها.

٧١ ١٥٣٧٥/٣٢١٩ ت

نقابة المهندسين ليست مرجعاً لتقدير
الثقة والحياد لدرج المهندس في جدول
الخبراء.

١٦٨٨٨/٣٥٦٣ ت

تشميل غرامات الاحكام المدنية بالعفو

٧٢ ١٦٢١٩/٣٤٥٥ ت

٤٩
٥
١١٠١

٤٤ ٢١٨٩/١٩٢٥ ت رفع سن التقاعد للقضاة.
٤٥ ١٠٠٧/٤٢٦٧ ت حول تفسير المادة ٣٣ من قانون مجلس
التأديب رقم ١٠ لعام ١٩٦٢.



٤٦ ٣٥٩١/١٦٩٠٧ ت التسول.
٤٧ ١٥/١٨٤٤٤ ت الخبراء لدى المحاكم.
٤٨ ٣٥٧١/١٧٣٢١ ت وكالة غير قابلة للعزل الايراني
٤٩ ٣٤٦٥/١٧٤٤٦ ت املاك الانراك.

٥٠ ٣٤٢٩/١٧٧٩٦ ت اعتماد من الولادة المسجل أم المصحح.
٥١ ١٣٤٥/٧٦٣٧ ت إن جرم التخلف عن السوق لا يدرج
على أنه من الجنح الشائنة.
٥٢ ٧٢٧/٣٨٦٨ ت حول بعض أحكام عقود التأمين
والسيارات.

٥٣ ٨١٩/٤٥٥٣ ت نشاط وزارة العدل في مجال الطفولة.
٥٤ ٩٤٩/٥٩٧٠ ت استفادة العضو التعاوني من سكن
عادي وسكن اصطيافي.

٥٥ ٣٩٦٧/١٨٩٧٥ ت بعض الاحكام الخاصة بزواج وطلاق
أفراد الطائفة الدرزية.

٥٦ ٣٨١/٢٩١٢ ت التنسيق القضائي بين سورية وايران
حول تسليم المجرمين بجرم شيك
بدون رصيد والاستثناءات من قانون
العقوبات السوري.

٥٧ ٦٠١/٣٤٦٧ ت اقتراح حول تعديل المادة ٢ من القانون
٨ فيما يخص ادارة قضايا الدولة.

٥٨ ٣٣/٦٦٨ ت الملاحظات الاولية لسورية على مشروع

٢٩
١١٠٩

- ١٦ ١٦١١/١٣٠٣٧ ت تفصيل كلمة السيد الرئيس في عمل
وزارة العدل.
- ١٧ ٢٤٥٥/١٢٣١٧ ت جامعو الاموال والعفو العام.
- ١٨ ١٣/١٨٤٩١ ت الطعن نفعاً للقانون.
- ١٩ حول وجوب تبليغ الحكم المكتسب
الدرجة القطعية
- ٢٠ ١٦٩/٨٣٧ ت طلب تخصيص شرطه الاحداث.
- ٢١ ٣٥٩٥/١٧٧٤٠ ت طلب جامع الاموال بعد صدور
القانون ٨ لعام ١٩٩٤ .
- ٢٢ ٣٠٦١/١٤٨٥٠ ت الحكم بالاكثرية ورأي مخالف.
- ٢٣ ٣٦٨٧/١٨٤٠٥ ت دعوى تصحيح القيد وشعبة التجنيد.
- ٢٤ ٣٦١١/١٧٩٢٨ ت احكام الكتز.
- ٢٥ ٣٥٢٩/١٧٣٤٧ ت لجان التصفية.
- ٢٦ ١٧٨٧/٨٤٣٢ ت المسؤولية الدولية.
- ٢٧ ٣٦٩٧/١٨٦٥٦ ت قانون الايجار.
- ٢٨ ٣٥٦٩/١٧٤٥٧ ت نشر حكم تموييني.
- ٢٩ ٣٦٩١/١٨٤٢١ ت الحفاظ على الآثار الجرمية من قبل
الشرطة.
- ٣٠ ٤٠٠/٤٠٨٦ ت جهل المستدعي بالقانون ليس من
أسباب اعادة المحاكمة.
- ٣١ ٥٤٦/٦٠١٤ ت الطعن بأمر خطي مقصور فقط على
الاحكام التي اكتسبت الدرجة القطعية
وأما باقي الاحكام فتقع تحت رقابة
محكمة النقض.





- ٣٢ ٤٢٨/٣٣٤ ت لا يقبل الطعن بأمر خطي للمرة الثانية
إذا كان يعتمد على الأسباب نفسها التي
أنارها الطعن الاول.
- ٣٣ ٢٥٢٩/١٢٦٢١ ت حول امكانية شاغلي المحال التجارية
المستثمرة من استعمالها بعد اغلاقها
وختمها.
- ٣٤ ٢٧٨١/١٣٦٦٨ ت مشروع انشاء محكمة جرمية في المنطقة
الشرقية.
- ٣٥ ٢٢٢٩/١١٧٤١ ت لاتأثير للالزام القانوني (كتجديد
رخصة سيارة) على الحجز الاحتياطي.
- ٣٦ ٢٦٨٥/١٣٥٥٨ ت مشروع انشاء معهد متوسط
للمساعدين القضائيين.
- ٣٧ ٢٧٧٩/١٣٦٥٦ ت لاتأثير للعفو العام على الحق الشخصي
جرم ترك العمل.
- ٣٨ ٢٨٤٥/١٤١١٤ ت قانون العفو العام يشمل الجرائم
المنصوص عنها بقانون العقوبات ولا
يمتد للعقوبات المسلكية.
- ٣٩ ٢٥٨٣/١٢٨١٨ ت المتوارون عن الأنظار في الجنايات فقط
لايستفيدون من العفو العام.
- ٤٠ ٢٧٨٣/١٣٦٠٣ ت تعيين المهندسين كخبراء قضائيين.
- ٤١ ١٥٨٣/٨٩٣٩ ت حول صلاحية رجال الضابطة الشرطة
في الجرائم غير المشهودة.
- ٤٢ ٣٥٣٩/١٧٠٢٩ ت موظف الضابطة العدلية يعين بموجب
القانون.
- ٤٣ ٥٦٩/٢٩٥٠ ت سيارات مشاريع الاستشار.

٤٩
٥
١١٠١



فهرس مطالعات إدارة التشريع

الموضوع	الرقم الخاص	مسلسل
الخروج عن الحد الأدنى للعقوبة.	٩٠٨/٩٦٨٢ ت	١
الحكم الغيابي.	٩٠٤/٩٤٠٨ ت	٢
الطعن بقرارات محكمة النقض.	٨٢٠/٨٧٦٨ ت	٣
تناقض قرارات لمحكمة النقض.	١١٨٤/١١٦١٢ ت	٤
مؤسسة الطعن بأمر خطي.	١٢٣٤/١١٩٨٠ ت	٥
كفالة الادعاء على موظف.	٢٦٧٧/١٣٠٧٣ ت	٦
جرائم استعمال الحاسوب.	٣١٨٣/١٥٣٠٩ ت	٧
تقييم وحدات البناء المخالفة.	٣١٦٥/١٥٠٧٩ ت	٨
الارهاب وحق الشعوب في الكفاح.	٣٢٠٣/١٥٢٧٤ ت	٩
التشريع السوري والعهد الدولي.	١٤٣٧/١٣٥١٠ ت	١٠
الولاية في اخلاء السبيل في الجنحة المتلازمة مع جنائية.	٣٨٢٥/١٨٣٣٨ ت	١١
مهام المحضرين في ادارة القضايا.	٣٨٢٥/١٨٣٣٨ ت	١٢
رسوم الحلول بالجمعيات السكنية.	٣٣٩٩/١٦٠٤٦ ت	١٣
حول تعديل قانون العقوبات الاقتصادية.	٢٠٨٧/١٠٦٤٦ ت	١٤
رأي حول تعديل بعض مواد قانون العقوبات.		١٥



٢٩
٤
١٠٧٣
صفحة



٣ - إدارية

- ١٧ اصلاح زراعي - مصادرة لتقديم بيان غير صحيح : صدور القرار عن لجنة الاستيلاء : انعدامه
- ٢٧ تعويض - تسريع على المادة ٨٥ من قانون الموقوفين : لاختصاص لمجلس الدولة بهيئة قضاء اداري
- ١ خدمة العلم - ضمها الى خدمات المعاش
- ٥ شركة الطيران - مؤسسة عامة : جمع بين معاش التقاعد ومعاش التأمينات الاجتماعية
- ١٢ ضريبة - عرصات

مطالعات وكتب رسمية

- ١ تعويض - ضابط احتياط
- ٣ توثيق - خاتم وتوقيع
- ٢ قاض - توليه وظيفة النيابة : منع اشتراكه بالحكم

مطالعات النيابة العامة

- ٤ استهلاك - ريع مجاني : املاك عامة

• • •

٢٩
٤
١٠٧٣
صفحة



- عمل - ضارء - قبل عامل بقصده الاستيلاء على اجور العمال
التي هي حوزته
» - » - مسؤولية شخص آخر غير صاحب العمل :
تأمينات اجتماعية
» - مدارس خاصة : حد ادنى : شهادة اعلى من ائليانس
» - مستخدم مؤقت : لاتعويض
» - نقل العامل الى مكان آخر : تركه العمل : جدول اجور
» - مياه حلب : تعويض انتقال
نقل بحري - مسؤولية الناقل : عدم شمولها اخطاء عمال شركة
المرقا
وقف - نوعه : صحيح : غير صحيح : منطقة محددة ومحررة
١٢٤

٢ - جزائية

- ١٠٦ احداث - محكمة الجنابات : جنحة
١٠٧ - إعادة محاكمة - حدث جديد
١٠٩ سير - مخالفة : اختصاص القضاء العادي : امر عرفي
١١١ فرار - تقادم : سريانه بدأ من بلوغ الفار السن القانوني
١١٣ » - مع السلاح : جرمين جنحويان
١١٥ كدالة - تخلف المدعى عليه عن الحضور
١١٨ مدع شخصي - ادارة حصر التبغ
١٢٢ لوائح تداءي - اختصاص القضاء الجزائي



٢٩
٤
١٧٣
صفحة

- ٢١ تقادم - انقطاعه بالدعوى : شطبها : شطب المعاملة التنفيذية
٢٤ » - انقطاعه بالحجز التنفيذي : شطب المعاملة
٢٧ جبارك - اعفاء : اثاث مستعمل : ادوات كهربائية
٢٠ حوالة دين - رضا المدين : تبليغه
٣١ سند تجاري - مجاملة : اثباتها بالشهود
٤٤ عقار - حيازة : مستندة الى سند : تفضيلها
٤٦ » - حق ارتفاق : فتح نوافذ : ترك الجار المسافة القانونية
٤٩ عمل - محام : عقد وكالة - مستشار - طبيب
٥٣ » - ابراء : بطلان : تنازل عن حقوق لم يقرها القانون للعامل
» - اتهام العامل ووقفه عن العمل : سوء نية صاحب العمل
٥٥ » اجور - فرق : تكليف العامل بعمل ذي أجر أعلى
٥٧ » - ادارة حصر التبغ والتبناك - مؤسسة ذات نفق عام
٦٠ » - اعمال عرضية : تأميمات اجتماعية
» - تأميمات اجتماعية - تأخر عن ارسال الاخطار بانتهاء
٦٣ خدمة عامل - قرار وزاري
» - » - تعهد (مقاول) عمال دائمون وعمال
٦٧ مؤقتون
٧٤ » - تسريح : حارس قضائي : جدول اجور
٧٦ » - » : رفض اللجنة : اعادة العامل
» - توقيف العامل عن العمل لاتهامه بجرم : براءته - اجور :
٨٠ قيامه بعمل آخر اثناء التوقيف
٨٢ - محام : مكيس
٨٥ - شركة نفط العراق : تسريح تعويض عائلي

٤٩
٤
١٠٧٣



محتويات العدد

ابحاث حقوقية

صفحة

١

السرقه في الشريعة والقانون

اجتهادات محاكم

١ - مدنية

- ١٧ احوال شخصية - تعويض : ملاق تعسفي : اختصاص
- ٢٠ » - وصية : المذهب الدرزي : وارث
- ١ استهلاك - ربع مجاني : املاك عامة : خاصة
- ٤٠ املاك دولة - عامة : تجاوز : هدم : تعويض
- ٦ اجار - اجور : دفعها الى المؤجر : مالك وشركاء
- ١٠ » - تخفيض : تخمين اكثر من التخفيض القانوني
- ١١ » - تخمين بنسبة ٢٥٪
- » - تصليحات : اتفاق المالك والمستأجر يجعلها على عاتق
- ١٣ الاخير : بطلان
- ١٥ » - خلو : بطلان
- » - شقيق احد افراد عائلة شقيقة المتأجر : ترك المتأجر
- ١٦ المأجور
- ٣٨ » - مصعد كهربائي : تفقاته
- ٤٢ بيع - هلاك المبيع : اضرار



٢٩٤
٤
١٠٧٤

— المدة المحددة بالنسبة للنزاع في الأساس البلدي بني عليه حساب التقاعد

٢٩١ — المهلة المحددة لطلبات تعديل الرواتب التقاعدية

— استحقاق الراتب التقاعدي من تاريخ التسريح في حالة اكمال مدة الخدمة المؤهلة للتقاعد

— تحديد تعويض التسريح التوجب الرد للاستفادة من العائدات التقاعدية

٢٩٦ — تعويض التسريح للقاضي المقرر عدم تشييته

— طلب ضم خدمات في حساب التقاعد

— حساب خدمات مؤداة كمحام للخرنقة في حساب التقاعد

— ضم خدمات في المحاماة لقاضي محال على التقاعد

٣٠٣ — لاسباب مرضية

— الخدمات المؤداة في البلدية تعتبر متصلة بالخدمات

٣٠٠ — المؤداة في وظائف الدولة

— الخدمات المؤداة كمحام لامانة العاصمة تدخل في

٢٩٨ — الخدمات التقاعدية

١٠ — الوفاة الناجمة عن الوظيفة

— الازهاق الفكري يعتبر من الحوادث التي تقع

٣٠٥ — بسبب الوظيفة

— تحديد معنى الحادث الذي يقع بسبب الوظيفة

٣٠٨ — ويؤدي للوفاة

— متفرقة

— الوفاة الناجمة عن الوظيفة

٣١١ — انفصاله من الوظيفة



٢٩
٤
١٠٧٤

ص
٢٤٨

٨ - ضم خدمات سابقة

- ٢٤٨ - ٢٥٢ ضم خدمات عسكريين مؤداة قبل الانسحاب للقضاء
- ٢٥٠ طلب ضم خدمة عسكرية سبق ضمها
- شروط الاستفادة من ضم الخدمة الانزامية
- للموظف استعمال حقه في ضم خدماته في الجندية
- ٢٥٦ ضمن مهلة مرور الزمن الطويل
- سبق ضم الخدمات العسكرية في وظيفة سابقة
- ٢٥٠ - ٢٥٦ لا يحول دون ضمها مجددا
- الطالبة بضم الخدمات الاحتياطية لا تخضع للمهلة
- ٢٦٠ المنصوص عنها في المادة ٥١/
- ٢٦٢ شروط ضم الخدمة الانزامية والاحتياطية
- ٢٦٦ طلب ادخال خدمة في المناطق النائية

٩ - تقاعد

- ٢٦٨ التصحيحات الجارية على سن القاضي
- ٢٧١ تحديد السن القانوني للاحالة على التقاعد
- عدم جواز الجمع بين معاش التقاعد وأي راتب
- ٢٧٣ لا يشمل مؤسسة الكهنة الزممة
- ٢٧٦ اثر اختيار القانون القديم في حساب التقاعد
- ٢٨٠ اثبات اختيار قانون التقاعد الجديد
- القواعد الخاصة بتقاعد القضاة ما زالت سارية
- ٢٨٧ المفعول
- القواعد الخاصة بتقاعد القضاة المنصوص عنها في
- في قانون السلطة القضائية ما زالت سارية المفعول
- بحسب الراتب التقاعدي للقاضي على اساس مرتبه
- ٢٨٢ الاخير
- المنازعات التي تدور حول تسوية الراتب التقاعدي
- ٢٩١ غير مقيدة بالهلة المقررة للظمن بالانقضاء



ل ٢٩
٤ /
ل ١٠٧٤

- ٢١٦ - اثر تراخي الادارة في اصدار ترخيص القاضي لا ينعكس عليه
- ٢١٨ - الترفيع في الرتبة والصنف لا يتوقف على التبليغ
- ٢٢٠ - المظن بالمرسوم المتعلق بترقية القاضي وتحديد بدء هذا الترفيع يجب ان يقدم ضمن المهلة القانونية
- ٢٠٠ - نقل القضية
- ٢٠٠ - طلب ابطال مرسوم تقبل قاضي
- ٢٢٣ - تأديب القضاة
- ٢٢٣ - اثر الغاء مرسوم عزل القاضي
- ٢٢٣ - اثر التنازل عن الراتب في معرض طلب الغاء مرسوم العزل
- ٢٢٧ - الحصانة القضائية
- ٢٢٧ - تعليق مبدأ الحصانة القضائية
- ٢٣١ - تعويضات القضاة
- ٢٣١ - التعويض لقاء القيام بمحاكم الاصلاح الزاوي
- ٢٣٤ - تعويض الانتقال للقضاة غير المتعزلين
- ٢٣٦ - مجلس القضاء الاعلى هو الذي يحدد تعويض النذب للقضاء
- ٢٣٦ - تعويضات اللجنة العليا لشؤون اليهود تخضع للمرسوم التشريعي/١٦٧/
- ٢٣٨ - تعويضات اللجنة العليا لشؤون اليهود لا تخضع للتقدم الطويل
- ١٠٠ - تعويض المكتبة لا يخضع لضريبة الدخل
- ٢٤٣ - الخدمة الانزامية حائل دون استحقاق تعويض المكتبة
- ٢٤٥

٢٩
٤١
١٠٧٤



- ١٨٦ - عدم جارية الدخلة مؤقتا بشكل مخالف
- ١٨٩ - مسؤولية الشركة عن اعمال تابعيها
- ١٩١ - تقع باطلة عقود التأمين التي يجريها تجار سوريين على بضاعة سورية لدى شركة اجنبية
- ١٩٤ - صاحب البارة المسجلة باسمه مسؤول مع الذي يمتلكها بمقد عادي
- ١١٠ - بيع العقار للوارث مع الاحتفاظ بحق الانتفاع يقع منجزاً
- ١٢١ - شروط عدم استثناء الحصص الشائعة في عقار من حيز السلطان
- ١٩٧ - عدم ضرورة الاعلان في عقود الرهنية او المستمرة

شؤون القضاة

- ١٩٧ - ١ - اختصاص
- ١٩٧ - تختص الهيئة العامة في طلبات ابطال مراسيم احالة القضاة الى المجلس التأسيسي
- ٢٠٠ - الطعن بتشكيل مجلس القضاء الاعلى
- ٢٠٤ - شروط الطعن بقرارات مجلس القضاء الاعلى امام الهيئة العامة
- ٢٠٧ - ٢ - تثبيت القضاة
- ٢٠٧ - تثبيت القاضي قبل مضي فترة الاختبار
- ٢١١ - ٢٠٧ - فترة الاختبار ليست قاصرة على من يعين في الدرجة العليا
- ٢١١ - ينحصر التمرين في القضاة المعنيين بادنى الدرجات القضائية
- ٢١٤ - ٣ - ترفيع القضاة
- ٢١٤ - صدور مرسوم الترفيع اثناء الاجازة الادارية

٢٩
٩
١٠٧٤



- ص - مؤسسة الخطوط الحديدية مسؤولة عن حقوق العمال الناشئة في عهد المؤسسة السابقة ١٥٠
- الاحكام التي تسود رجوع مؤسسة التأمينات الاجتماعية على المنسب ١٥٢
- لا يجوز الجمع بين معاش الوفاة الطبيعية ومكافأة نهاية الخدمة ١٥٨
- مكافأة نهاية الخدمة السابقة للاشتراك في مؤسسة التأمينات الاجتماعية من حق المؤسسة ١٥٥ - ١٥٨

مدنية

- ١٦٣ - سريان الفائدة بالنسبة للاسناد التجارية (اجتهد قسديم)
- ١٦٣ - سريان الفائدة بالنسبة للاسناد التجارية (اجتهد حديث)
- ١٦٥ - توثيق السند التجاري لا يفقده صفته
- ١٦٩ - يفقد سند الامر صفته التجارية بخلوه من التاريخ
- ١٧٢ - كفيل الدين التجاري يعد متضامنا مع الاصيل
- ضامن القابل في السفتجة وضامن محرر سند الامر هما يحكم المضمون ١٧٤
- تخضع للتقادم الطويل جميع الضرائب والرسوم من تاريخ ترحيلها وتحديثها ١٧٧
- مهلة اقامة الدعوى للتعويض عن نقص المبيع هي مهلة تقادم ١٨١
- مطالبة الجهة المدعى عليها برد دعوى المدعي لا تقطع التقادم ما لم تتخذ هذه الجهة موقفاً اجابياً ٢٢٨
- يشترط في السبب الموقوف للتقادم ان يكون هناك موانع مادية او قانونية تحول دون مطالبة الدائن بحقه ٢٢٨
- الاالات الزرعية تخضع لرسم الاستهلاك النسبي عند استيرادها ١٨٣





ل ٢٩
ر ٤
ل ١٠٧٤

ص

- ١١٠ - بيع العقار للوارث مع الاحتفاظ بحق الانتفاع يقع منجراً
- ١١٢ - اخراج الاستملاك الجاري لمنفعة المؤسسات والمشاريع المعمارية ذات الاستثمار التجاري والصناعي والزراعي من مفهوم المنفعة العام الذي عنته المادة السادسة من قانون الاستملاك
- ١١٢ - عدم جواز اقتطاع الراسع المجاني من العقارات المستملكة لتوسيع قنوات الري
- ١١٦ - معيار التفريق بين املاك الدولة الخاصة واملاك الدولة العامة
- ١٢١ - شروط استثناء الحصص الشائعة في عقار من حجز الدائن
- ١٢٤ - يسقط حق التأمين تبعاً لسقوط الدين المضمون

عمالية

- ١٢٩ - لا يخضع الحراس الليليين لقانون العمل
- ١٣٢ - العمل في الاوقات الممنوعة بموجب قانون العمل الخضع لاحكام القانون المدني
- ١٣٤ - الموظف الوكيل كالعامل يخضع لقانون العمل
- ١٣٦ - عقد الوكالة يخرج عن نطاق قانون العمل
- ١٣٩ - الاعفاء من الرسوم بالنسبة لقانون التأمينات لا يشمل العمال المملوكين من اصحاب العمل
- ١٤١ - تحلبد اجور العمل الاضافي ايام الراحة
- ١٤٣ - قبول العمل الاضافي تنفيذا لرغبة صاحب العمل ومطالبات العمل لا يسقط حق العامل بالاطالبة بالاجر
- ١٤٥ - الراحة الاسبوعية لعمال الدولة اليوميين والاسبوعيين ليست الجزرة مأجورة



٢٩
٢

ص ١٠٧٤

- يرجع إلى المبادئ العامة المقررة في الأصول المدنية في
- ٨٢ حال فقدان النص في الأصول الجزائية
- لا تختص الهيئة العامة في الطعون الواردة على قرارات
- ٨٢ الإحالة بعد الإصرار
- قاضي الإحالة لا يملك حق الإصرار
- ٨٢ قرارات التخلية الصادرة عن قاضي الإحالة لا تقبل
- ٨٤ الطعن على وجه الاستقلال
- برادة القاضي المحال أمام الهيئة العامة يخرج الدعوى
- ٩٧ عن اختصاصها بالنسبة للشركاء
- ٢ - عقوبات
- ٨٦ نفقات التداوي مشمولة بالعفو العام
- ٨٦ تحقيد معنى التردد أو إزالة الضرر في جريمة إساءة
- ٨٧ الإمانة
- تحديد مبدأ التنازع في جرم الربا
- ٩٢ تطبيق المادة / ٥٣٤ / عقوبات على من يقصد قتل
- ٩٤ شخصين فيخطيء أحدهما
- قصد الانتفاع أو الإصرار بشكل عنصر في جريمة
- ٩٧ الإخلال بواجبات الوظيفة
- تحديد الجرائم الواردة في المادة / ٢٣ / عقوبات
- ٩٨ مقتصدية

عقارية

- ١٠١ تصحيح النوع الشرعي للعقار لا يخضع لملة
- ١٠١ السنتين
- تحديد نوع الوقف بالنسبة للعقارات الواقعة خارج
- ١٠١ المدين
- التجاري يحسن نية والذي تنتقل إليه الحقوق العينية
- ١٠٥ بمفعول القيد العقاري هو صاحب حق مكتسب



٤٩ د
٤ ر
١٠٧٤ ل

- ٥٨ - الخطأ المهني الجسيم لا يشمل عدم الانتباه لتبليغ
الملي استدعاء الوطن التبعي
- ٦٠ - الخطأ المهني الجسيم لا يشمل الاختلاف بالاجتهاد
- ٦٣ - الاستنتاج وتقدير الأمانة ليسا سببا من أسباب
مخاصمة القضاء
- ٦٧ - تسقط دعوى مخاصمة القضاء بالقضاء ثلاث
سنين
- ٧٢ - ٥ - الواعيد الاصولية
- ٧٢ - اضافة ميعاد المسافة قاصر على حالة وجوب
الانتقال
- ٧٤ - مواعيد المسافة لا تسري الا على المواعيد المحددة في
قانون الاصول

ايجارات

- لا شيء

بينات

- ٧٥
- ٧٥ - تخفيف اليمين مع التحفظ غير جائز
- ٧٧ - الاثبات بالشهادة في الالتزامات التجارية

جزائية

- ٨٠
- ٨٠ - ١ - اصول محاكمات جزائية
- ٨٠ - تقديم الاستئناف الى غير المحكمة مصدرة الحكم



٢٩٥
٢
١٧٤٤

- ١٧ - تقدير قيمة المدعى القائمة على هدم البناء وإزالة التجاوز في معرض الاختصاص
- ١٨ - المنازعات في قضايا مستخدمي الدولة والمؤسسات من اختصاص محكمة الصلح النافذة في القضايا العمالية
- ١٩ - تحديد الاختصاص في قضايا التأمينات الاجتماعية
- ٢٠ - الجمعية العمومية في مجلس الدولة هي المرجع للفصل في المنازعات القائمة بين المؤسسات والمصالح العامة
- ٢١ - قواعد الاختصاص الدولي المتعلقة بالقضاء العادي من النظام العام
- ٢٢ - هيئات التحكيم لا تملك صلاحية إلقاء الحجج
- ٢٣ - النزاعات الدائرة حول القرارات المفروضة من قبل المجلس البلدي ليست من اختصاص القضاء العادي
- ٢٤ - قاضي الصلح هو المختص بطلب تصحيح قيد المسام في المسائل المتعلقة بتغيير الدين
- ٢ - الطعن بالأحكام
- ٣٥ - الأحكام الاستثنائية الصادرة في القضايا التنفيذية غير قابلة للطعن
- ٣٦ - أثر توقيع الداعي على استدعاء الطعن التقدم من الطعن بالدفات
- ٣٧ - مجلس التأديب لا يملك حق الإصرار
- ٣٨ - الطعن بقرار وقف الخصومة لا ينقل الدعوى إلى محكمة الاستئناف
- ٤ - مخاصمة القضاة
- ٣٩ - تحديد حالات مخاصمة القضاة
- ٤٠ - تحديد معنى الخطأ المهني الجسيم
- ٤١ - تفسير القانون لا ينطوي على خطأ مهني جسيم

الخطأ
المدعي
الخطأ
الاست
مخاص
نسطة
سنة
٥ - المواعيد
إضافة
الانق
مواعيد
قانون
إيجار
لا ش
بيانات
تطليق
الأولاد
جزال
١ - أصول

٢٩٤
٤
١٠٧٤



محتويات العدد

أصول المحاكمات

- ١ - إجراءات التبليغ ص ٣
- ٢ - الوعد ببيان سامة التبليغ ص ٣
- ٣ - اختصاص ص ٥
- ٤ - لا تختص الهيئة العامة بالنظر في مخالفات المحاكم الروحية للقانون ص ٥
- ٥ - اختصاص الهيئة العامة لا يشمل طلب ابطال قرار صادر عن دوائر محكمة النقض بسبب تشكيلها ص ٦
- ٦ - صلاحية الهيئة العامة في معرض توحيد الاجتهاد محصور فيما تعرضه دوائر محكمة النقض عليها ص ٨
- ٧ - اختصاص الهيئة العامة في معرض التعديل من اجتهاد يتم فقط بمناسبة النظر في احدى القضايا ص ١٠
- ٨ - يعود الاختصاص للمحاكم العادية بالنسبة للشركة في حال براءة القاضي المحال امام الهيئة العامة ص ٩٧
- ٩ - تعتبر قيمة العين في العقد اساسا لتقرير الاختصاص في الدعوى العقارية ص ١٠١
- ١٠ - النزاعات المتعلقة برسوم اشغال الطرقات من اختصاص اللجان الادارية ص ١٢
- ١١ - النزاعات الناشئة بين شركة الطيران وبناني مؤسسات الدولة من اختصاص مجلس الدولة ص ١٦



رقم الصفحة	رقم القاعدة	
		★ وقف تنفيذ الحكم - المادة ٥٩ من قانون مجلس الدولة تنص على أنه لا يشترط على الطعن في الحكم وقف تنفيذه إلا إذا أمرت المحكمة بغير ذلك - لا يوقف تنفيذ الحكم إلا بحكم صادر من ذات المحكمة التي أصدرته أو من محكمة أعلى منها - أساس ذلك *
٢٠٩	(١/١٠٦)	★ وقف تنفيذ الحكم - العبرة في طلب وقف تنفيذ الأحكام هي أن يخشى من التنفيذ وقوع ضرر جسيم يتعذر تداركه - ومع ذلك لو ثبت عند نظر موضوع الالتئام أنه وقع من المتهمين ضدهم غش كان من شأنه التأثير في الحكم الذي صدر ومساومتهم في عدم إرسال ملفات القضية بقصد إخفاء الحقيقة عن المحكمة للمحكمة أن تأمر بوقف تنفيذ الحكم مؤقتا - أساس ذلك *
٢٠٩	(١٠٦/ب)	★ دعوى - استكمال في تنفيذ حكم صادر من محكمة القضاء الإداري - قانون مجلس الدولة استعاض عن اشكالات التنفيذ بنظام وقف تنفيذ الأحكام الملغون عليها - بيان ذلك *
٢٠٥	(١٠٢)	

(د)

دستورية القوانين -

		★ أسفلى الدستور حصانة على القانون رقم ٦٠٠ لسنة ١٩٥٢ وتنطبق بالحصانة الدستورية القرارات الصادرة تطبيقا لهذا القانون - بيان ذلك *
١٩٣	(٦/٩٥)	★ مدى مطابقة نص دستور معين مع مبادئ ونصوص دستور لاحق لا علاقة لها بدستورية القوانين *
١٩٣	(٦/٩٥)	

دعوى -

راجع أيضا : التماس إعادة النظر (٣٥)
ودعوى الإلغاء ومعاهد رفعها (١٣٥/د)
وقرار تنظيمي (٧٢) *

١ - قبول الدعوى

٨٨	(١/٤٥)	★ لا يشترط أن يكون البطل القانوني مختصا في الدعوى طالما أنه محل في الدعوى وأيدى بقلعه - بيان ذلك *
١٢٩	(٦/٦٢)	★ لا يشترط أن نقابة المحامين ليابل الحامي الوكالة في دعوى شد نقابة المحامين - أساس ذلك *
٢٦٦	(٦/١٢٥)	★ يكفي أن تكون الجهة التي رفعت عليها الدعوى ذات حيلة بموضوعها على وجه يبرر اختصاصها - بيان ذلك *
		★ القرار الصادر بقتل موظفي السلكين الدبلوماسي والقنصلي للوظائف المتقابلة في الكادر العام - قانون

رقم
الصفحة

تربية وتعليم -

* اختصاص - يختص
بهمة فتح مدارس
للمنظمات الشعبية
بهذه المهمة - بيبان

ترخيص -

راجع أيضا
(٤٦) ،
وقف ذلك

* الترخيص بفتح *
في صورة معينة
ذلك - بيبان ذلك

* ماطة المحافظة يا
الخاص بنظام ١١
١٩٥٥ بشأن الم
تحديد تصريحا أو
الاجرة - ليس
السيارات مواتم
وان هذه الكافة
عليها في الكاف
الصالحه ويطر
عندما - بيبان

تفكم اداري -

* عاملون بالاد
لا يحرم الكاف
القانون اذ
الى الطر
الى الطر

تعليم خاص -

* التعليم



٦٥ (١/٢٤)

٦٥ (ب/٢٤)

٦٥ (٢/٢٤)

٦٥ (٣/٢٤)

(ب)

براءة اختراع -

* القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٤٩ ببراءة الاختراع والرسوم
والنماذج الصناعية - فحص البراءة يتصب على
توافر الشروط الشكلية - للقضاء الإداري الاختصاص
يبعث توافر هذه الشروط -

* آثار ابداع طلب البراءة - حق المخترع في استغلال
الاختراع وتوافر الحماية من تاريخ تقديم الطلب -

* آثار منح البراءة - مالكها دون غيره يستغلها -
الحماية الجنائية -

* المحز التقليدي المقرر لحماية مالك البراءة لا يجوز
توقيعه قبل قرار منح البراءة -

بعثة -

راجع : عقد اداری (٣٨) ، (١٤٢)

(ت)

تاميم -

* اختصاص - يشترط لاعتبار الموظف عاما أن يقوم
بعمل دائم في خدمة موثق عام يدار بطريق الاستقلال
المباشر - التاميم ليس من شأنه تغيير شكل الشركة
ويظل العاملون بها خاضعين لأحكام القانون الخاص -
بيبان ذلك واثره -

١٤١ (٦٦)

تجنيد -

* المادة الاولى من القانون رقم ٥٠٥ لسنة ١٩٥٥ بشأن
الخدمة العسكرية نصت على خروج ضباط القوات
المسلحة والشرطة والهيئات ذات النظام العسكري من
نطاق القانون - ام يفرق النص بين الطريقة التي ينقل
بها الضباط القوات المسلحة - القرار الصادر باستدعاء
من سبق تكليفه بالقوات المسلحة برتبة ضابط للتجنيد
مخالف للقانون - المأخذ -

١٥٢ (٧٤)



تربية وتعليم -

رقم
الصفحة

رقم
القاعدة

* اختصاص - يقتصر وزير التربية والتعليم باستناد مهمة فتح مدارس أو فصول في المراحل التعليمية للمنظمات الشعبية - لاتحاد الاشتراكي أمل للقيام بهذه المهمة - ببيان ذلك .

٢٢٢ (١١٥/ب)

ترخيص -

راجع أيضا : قرار اداري (١١) ، ميلاني

(٤٦) ، محال صناعية وتجارية (٧)

وقف تنفيذ (٢٢٧) .

* الترخيص بفتح مدارس خاصة لا يشترط أن يكون في صورة معينة طالما لا توجد اعادة قانونية توجب ذلك - ببيان ذلك .

٢٢٣ (١١٥/د)

* سلطة المحافظة بالتطبيق للقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ الخاص بنظام الادارة المحلية والقانون رقم ٤٤٩ لسنة ١٩٥٥ بشأن السيارات وقواعد المرور - تقتصر على تحديد تعريفية اجود السيارات وامكن وقوف سيارات الاجرة - ليس للمحافظ أن يحتل على مكاتب تشغيل السيارات مباشرة تشغيلها في تشغيل السيارات خاصة وان هذه المكاتب لا تخضع أصلا للتراخيص المفوض عليها في القانون رقم ٤٥٢ لسنة ١٩٥٤ - قرار المحافظ بخطر التشغيل على خلاف القانون يعتبر متعديا - ببيان ذلك .

٢٤٦ (١٢٦)

تنظيم اداري -

* عاملون بالمؤسسات العامة - تسوية - التنظيم الاداري لا يحرم العامل من الالتجاء الى التنظيم القضائي - القانون استلزم ونوع الطريق الاداري قبل الالتجاء الى الطريق القضائي ، نهائية القرار شرط لامكان الالتجاء الى الطريق القضائي وليس حائلا دونه -

٢ (١)

تعليم خاص -

* القانون رقم ١٦٠ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم المدارس الخاصة - التعليم الخاص قد يقوم به افراد أو جماعات - التصريح للمنظمات الشعبية بفتح مدارس أو فصول في المراحل التعليمية يكون بقرار وزاري أو لا يقتصر إنشاء أي مرفق جديد للتعليم - يجوز أن يكون ذلك بمقررات - أملاء ذلك وأثره .

٢٢٢ (١١٥/ب)



رقم
القاعدة

★ مجلس جامعة الأزهر هو السلطة المختصة بمنح الدرجات العالية والشهادات - لا رقابة على مجلس الجامعة فى تقريره لكفالية أعضائه الفنية الموضوعية - ببيان ذلك *

جنسية -

★ الفقرة الرابعة من المادة السابعة من المرسوم بقانون رقم ١٩ لسنة ١٩٢٩ بشأن الجنسية المصرية - أعلنت الجنسية المصرية لمن ولد فى القطر المصرى لأب أجنبى ولد هو أيضا فيه إذا كان هذا الأجنبى ينتمى بجنسيته لغالبية السكان فى بلد لغته العربية أو دينه الإسلام - إلغاء الفقرة السابعة بالقانون رقم ١٦٠ لسنة ١٩٥٠ - الجنسية المكتسبة وفقا للفقرة السابعة جنسية استثنائية على خلاف الأصل لإعجازات خاصة والمرافق معينة - عدم انطباق النص السابق الا على من ولد فى مصر فى الفترة من ١٠ مارس سنة ١٩٢٩ لغاية ١٧ سبتمبر سنة ١٩٥٠ - أساس ذلك - تطبيق ذلك - عدم جواز منح هذا النص على واقعة ميلاد تمت فى غير المجال الزمنى لتطبيقه *

★ دعوى الجنسية - ميعاد رفع الدعوى - لا تقيد بمواعيد دعوى الألفاء *

★ دعوى الجنسية - عية الاثبات فيها على من يدعى أو يدفع يانه غير داخل فى الجنسية الا اذا كانت الجنسية مبنية على حق الدم وحده فالله يكفى لاثباتها توافر الحالة الظاهرة - أساس ذلك *

(ح)

حراسة عامة -

راجع : اختصاص مجلس الدولة بهيئة قضاء ادارى * ما يخرج عن اختصاص القضاء الادارى * (٤٠) *

حكم -

★ الامتناع أو تعطيل تنفيذ حكم بمثابة قرار ادارى سلبى مخالف للقانون يوجب لصاحب الشأن التعويض عما لحقه من اضرار مادية أو اديبية - ببيان ذلك *

★ قرار ادارى سلبى - امتناع الإدارة عن تنفيذ حكم صادر من القضاء هو بمثابة قرار ادارى سلبى خاطىء - يجب أن يكون تنفيذ الحكم تنفيذًا حقيقيًا كاملاً لا تنفيذًا صوريًا أو مجتزأ - ببيان ذلك *

٢١٢ (١٠٧)

٢١٥ (١٢٥)

★ وقف تنفذ
تنفذ على
تنفيذ
تنفيذ
أصدرته

★ وقف تنفذ
هى أن
تداركه
الى انه
التأخير
ارسل
للمحكمة

★ دعوى
القضاء
اشكالها
عليها

دستورية

★ قضى
١٩٥٢

★ مدى
دستور

دعوى

را

★ قضى

★ قضى

★ قضى

★ قضى

★ قضى

★ قضى



رقم
الصفحة

رقم
القاعدة

- ★ قرار ادارى - اشعار بتتية امتحان شهادة الثانوية العامة - عملية التصحيح وتقرير الدرجات عملية ادارية واقعية تستقل بها جهة الادارة ولا متب عليها من القضاء الادارى الا اذا اساءت استعمال السلطة - بيسان ذلك *
- ★ القرار الصادر بحزل ناظرة وقف - لا يعتبر قرارا اداريا مما يختص مجلس الدولة بهيئة قضاء ادارى ينظره - بيسان ذلك *
- ★ الحراسة العامة هيئة ادارية عامة - قرارها بالامتناع عن تقديم حساب مفصل عن ايرادات ومصروفات خاضع - لا يعتبر قرارا اداريا وتخرج المنازعة بشأنه عن اختصاص القضاء الادارى - بيسان ذلك *
- ★ مؤسسة اخبار اليوم - مؤسسة خاصة - علاقة العاملين لها علاقة تعاقبية قراراتها لا تعتبر قرارات ادارية - خروجها عن اختصاص مجلس الدولة بهيئة قضاء ادارى *
- ★ القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩ - عدم اختصاص مجلس الدولة بالطعون في قرارات النشيو النقل - اساس ذلك *
- ★ عقد ادارى - عقد استغلال وحدتى خلع الملايس بمجموعة كياثر النولس بشاطره العمورة عقد ايرم بين المدعى وشركة من اشخاص القانون الخاص - العقد غير ادارى لا يقتض ينظره القضاء الادارى - بيسان ذلك *
- ★ تامين نهائى - قد يكون مبلغا من المال أو خطاب ضمان نهائى - خطاب الضمان عقد بين العمل والبنك يخضع لنقواعد المدنية العادية ويخرج عن اختصاص مجلس الدولة بهيئة قضاء ادارى - بيسان ذلك *
- ★ متازعات الضرائب والرسوم - لا تختص بها محكمة القضاء الادارى حتى يصدر القانون الذى ينظم نظر هذه المنازعات - بيسان ذلك *
- ★ ثانيا - ما يدخل فى اختصاص مجلس الدولة بهيئة قضاء ادارى
- ★ تختص محكمة القضاء الادارى الغاء قرارات الفصل بغير الطريق التاديبى للعاملين بالقطاع العام - قانون مجلس الدولة رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ - حكم المحكمة العليا بعدم دستورية القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٦٢ يفتح اشجال للعلن فى القرارات المصادرة قبل نشر الحكم وبعبه - بيسان ذلك *

١٤
ر
١
٤



رقم
القاعدة

رقم
الصفحة

اختصاص مجلس الدولة بهيئة قضاء ادارى -

راجع أيضا : اختصاص المحكمة الادارية
العلية (٤٨) ، وبراءة اختراع (١/٢٤) .

اولا - ما يخرج عن اختصاص مجلس
الدولة بهيئة قضاء ادارى

★ موظف عام - تعريف الموظف العام - لا تعد شركات
القطاع العام مراقب عامة وبالتالي فان العاملين فيها
لا يعتبرون موظفين عموميين - لا يختص مجلس الدولة
بهيئة قضاء ادارى بنظر المنازعات الخاصة بالتعويض
عن القرارات التي تصدر في شأن العاملين بشركات
القطاع العام - أساس ذلك *

★ يشترط لاعتبار الموظف عاما ان يقوم بعمل دائم في
خدمة مرقق عام يدار بطريق الاستقلال المباشر - التاميم
ليس من شأنه ان يغير شكل الشركة ويظل العاملون بها
خاضعين لاحكام القانون الخاص - بيان ذلك واثره *

★ الصحافة - القانون رقم ١٥١ لسنة ١٩٦٤ بشأن
المؤسسات الصحفية - المادة الثالثة من القانون المذكور
على اعتبار المؤسسات الصحفية في حكم المؤسسات
العامة فيما يتعلق بأحوال معينة وردت على سبيل
الحصر - معاملة المؤسسات الصحفية فيما يجاوز هذه
المسائل في حكم المؤسسات الخاصة - عدم اعتبار
العاملين في هذه المؤسسات صحفية أو في شركاتها
موظفين عموميين - التاميم والعلاش المستحق لهم أو
لورثتهم لا يعد تأمينا أو معاشا لموظف عام وخروج
المنازعة في شأنه من اختصاص مجلس الدولة بهيئة
قضاء ادارى *

★ لا يمنع من الحكم بعدم اختصاص مجلس الدولة نص
الثابت ١١٠ مرافعات من التزام المحكمة لئلا يهسا
الدعوى بنظرها لان الاتصال هو ان احكام قانون
المرافعات لا تنطبق على المنازعات المطروحة على مجلس
الدولة اذا كانت تتعارض نصا وروحاً مع احكام قانون
مجلس الدولة - بيان ذلك *

★ قرار ادارى - اختصاص - قرار التقاية يظل حالة
غیر التقاية الى مجلس تأديب المصائب لحاكمته
تأديبيا - قرار تشييري لا يختص به القضاء الادارى
- بيان ذلك *

١٤

١٤

١٤

(٩١) ١٨٧

(٩٦) ١٤١

(٩٠) ١٢٧

(٩٠/٥) ١٩

(٩٢/٧) ١٢٩

★ قرار ادارى - اعضاء
العامة - عملية التص
ادارية واقعية تستقل
من القضاء الادارى
- بيان ذلك *

★ القرار الصادر بعزل
اداريا مما يختص م
ينظره - بيان ذلك *

★ الحراسة العامة هيئة
عن تقديم حساب م
خاضع - لا يعتبر قر
من اختصاص القضاء

★ مؤسسة اختبار اليو
العاملين لها علاقة
ادارية - خروجها ع
قضاء ادارى *

★ القانون رقم ٥٥ لسنة
الدولة والمطعون لفرق
عقد ادارى - عقد امد
كباين القانون وشامل
وشركة من اشخاص ا
لا يختص بنظره القضاء

★ تأمين نهائى - قد ي
ضمن نهائى - حطة
يتخضع للقواعد العامة
مجلس الدولة بهيئة

★ تنازعات المرافعات
القضاء الادارى
نظر هذه المنازعات
ثانيا - ما ي
الدولة

★ تختص بمجلس الدولة
بتغير الطريق
مجلس الدولة
العلية

★ يفتح
اليوم



(١)

الاتحاد الاشتراكي العربي -

* اختصاص - فتح مدارس ولصول هو نشاط ملتبث عن النشاط الشعبي للاتحاد الاشتراكي قصد به مساواة المدارس الحكومية لتيسير خدمة التعليم لابناء الشعب - أساس ذلك *

٢٢٢ (١١٥/ج)

أجنبي -

* دعوى - قانون ٨٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن دخول وإقامة الأجانب - حين الاجتيا لا يكون الا قبل تمام الاجراءات الاتحاد - تحديد الإقامة يكون بعد صدور قرار الاتحاد وقيام عمليات في تنفيذه - بيان ذلك *

٢٨٢ (١٤١)

اختراع -

* قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٥٢ لسنة ١٩٦٧ بشأن تنظيم حوافز الابتكار والترشيد والتميز في الاداء - لا يسرى على الهيئات العامة ووحدات الجهاز الاداري للدولة الا بقرار من رئيس الوزراء - بيان ذلك واثره *

١٨٠ (٨٦)

اختصاص -

راجع أيضا قرار اداري مرقن السبب (١١٨) *

* القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٦٨ باصدار قانون المرافعات المدنية والتجارية - مقتضى نصوص لولاد ١٠٩ و ١١٠ ١١١ من القانون مسالف الذكر ان على المحكمة اذا ما رأت ان موضوع النزاع المعروض عليها يخرج عن حدود اختصاصها ان تصدر حكمها بعدم الاختصاص بنظره واحالة الدعوى الى المحكمة التي ترقى اتمها مختصة - اثر ذلك - عدم جواز الاحالة بقرار من المحكمة *

٤١ (١٩)

* لئادة ١١٠ من قانون المرافعات المدنية والتجارية - احالة الدعوى الى مجلس الدولة بهيئة قضاء اداري بنظرها - لا يلزم القضاء الاداري بنظرها اذا كانت من اللزومات التي لا تدخل في اختصاصه - بيان ذلك *

١٨٩ (٩٢/ب)

١٤
ر
٢٩



٢٩٨
٤١
١٠٧١

صفحة

١	فائدة فاحشة - جرم المراهبة : تقدم
٦٠	مسؤولية - حارس بناء : مالك مؤجر : واجب المستأجر
١٣٥	بأخطار المؤجر
٥١	خطأ : تعدد المضررين
٥١	تقل بحري - تقدم
٥٣	مسؤولية الناقل : تسليم البضاعة لشركة المرفأ :
٥٨	اعفاء
٥٨	ضبط الادخال : اصابة ظاهرة

٢ - جزائية

١٣٨	اساءة امانة - استعمال الامانة من قبل الامين
١٤٠	استئناف - اصلي : تبني
١٤٣	نيابة عامة : تسجيله
١٤٤	يراجع مدع شخصي
١٥١	اعادة اعتبار - عقوبة جنائية أو جنحية
١٤٦	اثرها
١٥٦	افلاس - سلطة القضاء الجزائي
١٥٦	بيان كاذب - تعويض عائلي : تقاضي الزوجة أجرا من الدولة
١٥٠	تخلية سبيل - ملعن بالقرار الصادر أثناء المحاكمة لدى القاضي
١٥١	الفرء العسكري
١٥٤	تزوير - ضرر مادي أو معنوي أو اجتماعي : استعمال
١٥٨	سند مزور
١٥٤	تعويض - طارئ عمل : حادث دهس : مؤسسة التأمينات
١٥٨	طارئ عمل : فعل جرمي



٢٩ ل
٤ /
١٧
١ صفحة

- ٤٩ - دهن - داز للسكن : حجرتها
- ٩٦ - عقار - متعلقة تنظيم وتوزيع اجباري : اختصاص
- ٩٨ - ادخاله في المخطط التنظيمي : شيوع
- ١٨٧ - عمل - اجور : امتناع الحارس القضائي من دفعها : مراجعة محكمة العمل
- ١٠٠ - ادارة حصر التبغ : كف يد : اجور : اختصاص
- ١٠٦ - ادارة حصر التبغ ليست مؤسسة عامة
- ١٠٩ - تأميمات اجتماعية : عدم اقتصرها على التزامات قانون العمل
- ١١١ - تسريح - يراجع قرار
- ١١١ - توقيف العامل : اجور المدة
- ٣ - ساعات اضافية : القيام بها يطلب من صاحب العمل : تقدم
- ١١٤ - ساعات اضافية : ممنوعة : تعويض : اختصاص
- ١١٦ - القضاء العمالي
- ١١٦ - شركة نفط العراق : تسريح لعدم الحصول على اذن بالعمل
- ١٢١ - شركة نفط العراق : تنفيذ العقد في مدن مختلفة : خدمة متصلة
- ١٢٣ - شركة نفط العراق : حق الاولوية : اجور مدة التجاوز
- ١٢٦ - طارئ : مندوب : وقوع الطوارئ : اثناء العطلة الاسبوعية - وفاة : قرار اداري بوصفه الحادث
- ١٣٢ - محطة اسبوعية : عمل البلدية
- ١٣٣ - قرار لجنة التسريح : استئناف : عدم قابلية القرار للمعلن بالنقض
- ٩ - مؤسسة الخطوط الحديدية : مسؤولية ما عن حقوق العمال



٢٩٧
٤
١٠٧١

استرداد حيازة - ايجار من شريك : البذل أقل من مئة ليرة : اثبات

- ٦٧ استملاك - ربع مجاني : أملاك الدولة الخاصة
٦٩ اصلاح زراعي - اختصاص - كفالة - منازعات ناشئة عن تطبيق قانون الاصلاح الزراعي
٧١ اتفاقية محاكمة - قراران متناقضان : ملعن بالنقض
٧٤ التزام - حوادث استثنائية : قوة القاهرة : الفارق بينهما
٢٩ ايجار - اجور : مطالبة بها عن حصة من العقار قبل تسجيلها
٧٧ » - أجر مثل كالاجر المسمى : تأخير بالدفع
٧٨ » - بيع عقار : انتقاله للمشتري : اجور
٧٩ » - تخفيض : اتفاق على بدل جديد
٨٢ » - سكنى : زوجة مقيمة في دار زوجها
٨٤ » - » : مستخدم مصارف أو شركات مؤمنة
٨٥ » - » : تسجيل العقار على اسم صاحبه حكم قضائي
٨٧ » - » : أحد المالكين موظف منقول
٨٨ » - عقد : شروطه : تحميل المستأجر التزامات المؤجر :

نظام عام

- ٩٠ » - كفالة : مدتها
٩٢ » - يراجع استرداد حيازة
٤٠ بيع سيف - احتفاظ البائع بوثائق الشحن مقابل دفع قيمتها
٤٥ تأمين - شرط اخطار المؤمن
٧٤ تبليغ - وضع الحكم في دائرة التنفيذ
٩٣ تصادم - خمسي : حقوق دورية : اجور تدفئة مركزية ومياه
٩٥ » - تجاري : تنازل عنه : اقطاعه

٢٨٥
٤
١٠٧١٥



محتويات العدد

ابحاث حقوقية

صفحة

١

الفقه الاسلامي ثمرة الشريعة الغراء

اجتهادات المحاكم

١ - مصرية

- أحوال شخصية — الطائفة الانجيلية : فسخ زواج : اقتطاع
المساكنة مدة خمس سنوات دون سبب
١٥ قانوني معقول : مفهوم المساكنة
» — ارثوذكسية : ملأق : التقيد بالاسباب
٢٣ المعتددة بالدعوى
» — اعتناق زوجة كاثوليكية مذهب زوجها
٦٤ الارثوذكسي
» — اختصاص — معجل المهر : تفقات خطبة
١٧٩ » — تفريق : رفع الدعوى بطلب النفقة
١٨٠ » — زواج — تثيته : بلوغ الزوجين
١٨٢ » — مجلس عائلي : اشراف القاضي
١٨٥ اختصاص — محاكم روحية : اشياء جهازية : تعريفها
٢٦ — قضاء عادي : دين زراعي : امتياز
٦٥

٢٩
٥
١٠٩٦
٤٨٢



البيانات المحاكم المدنية

عقد - منسوخ - اعلان - حكم قضائي

- من البيانات اضبطوا العقد مفسوخا من تلقاء نفسه دون حاجته الى حكم قضائي
عند عدم الوفاء بالالتزامات الناشئة عنه بمقتضى احكام المادة - ١٥٩ - من القانون
المعني الا ان هذا الالتزام لا يعني من الاعلار الا اذا اتفق المتعاقدان صراحة على
الاعفاء منه .

قاعدة رقم (١٠٩) صفحة ٢١٢

عقد - تنظيم من قبل موظف - حجة - اثبات العكس

- اذا جرى تنظيم العقد من قبل موظف مختص في حدود اختصاصه يكون هذا
السند حجة على الناس كافة بما ورد فيه ، وان اثبات عكس ما ورد فيه بالبينة
الشخصية غير وارد ولا اسند قانوني له .

قاعدة رقم (١١٠) صفحة رقم ٢١٤

عقد - طعن - دعوى مبتدئة - قواعد عامة

- ان الطعن بالمعقود لا يكون الا بدعوى مبتدئة .

- ان اقرار الصادر عن محكمة البداية والمتضمن تثبيت الصلح الجساري بين طرفي
الدعوى هو قرار اتفق القاضي مصدر الحكم بالصفة الولائية وان هذا القرار غير
خاضع لأي طريق من طرق الطعن التي نص عليها قانون اصول المحاكمات ، وانه
يمكن الغاؤه بدعوى مبتدئة وفق القواعد العامة للطعن بالمعقود . بحسبان ان الصلح
عقد يتضمن به اطران فرعا قائما او نزاعا محتما .

قاعدة رقم (١١١) صفحة رقم ٢١٥

قائمة - مبادلة - تاريخ الوفاء

- بمقتضى نص المادة - ٢٢٧ - يكون طلب الفائدة مسدودا امام محكمة الاستئناف
واعتبارا من تاريخ هذا الطلب امام طلب الحكم بما يعادل الليرات اللبنانية ليرات
سورية بتاريخ الادعاء .

- بالرغم من جواز سداد طلب الفائدة امام محكمة الاستئناف باعتباره طلبا لا ان
هذا الطلب ليس له سند في القانون باعتبار ان المبادلة لا تتم الا بتاريخ الوفاء الامر
الذي يتوجب معه اعتبار المبادلة بتاريخ الوفاء لا بتاريخ الادعاء .

قاعدة رقم (١١٢) صفحة رقم ٢١٧



عقد - سورية - توافر شروطها - عبء اثبات - نذب قاضي - ذكر قرار النذب

يشترط لتحقيق صورية العقود توافر الشروط التالية :

- أ - أن يوجد عقدان أو موقعان اتحد فيهما الطرفان والموضوع .
- ب - أن يختلف العقدان من حيث الماهية أو الأركان أو الشروط .
- ج - أن يكونا متعاصرين .

د - أن يكون أحدهما ظاهراً وهو العقد السوري ويكون الآخر مستترا وهو العقد الحقيقي .

هـ - يقع عبء اثبات وجود العقد المستتر على من ادعى الصورية وفي حال المجز يعتبر العقد الظاهر عقداً جدياً لا سورياً .

و - لا يعيب تشكيل الهيئة الحاكمة مصدرة القرار المظنون فيه عدم ذكر رقم وتاريخ القرار الذي تم بموجبه نذب القاضي الذي اشتراك في إصدار الحكم لإكمال النصاب ما دام الطاعن لم ينكر وقوع هذا النذب .

قاعدة رقم (١٠٧) صفحة ٢٠٦

عقد بيع - سورية - رهن - اثبات

أ - أن الادعاء بأن البيع صوري وأنه يخفي رهن يندرج تحت مفهوم مخالفة العقد للنظام العام باعتباره يرمي إلى تحقيق أمر هو تملك الراهن للعقار المرهون في حالة الوفاء وتأسيساً على ذلك فإنه يجوز للمدعي اثبات كون العقد الحقيقي هو عقد رهن ولو كان العقد الظاهر عقداً موقفاً بالهيئة الشخصية ، وذلك انطلاقاً من الحكم المادة ٥٧ - ينات وهذا ما أخذت به الهيئة العامة لمحكمة النقض بقرارها ١٥٢ لعام ١٩٥٤ .

قاعدة رقم (١٠٧) مكرر صفحة ٢٠٩

عقد رهن - إيجار - تعادل على القانون - اثبات

ب - أن التعادل على عقود الإيجارات يستلزم مخالفاً للنظام العام .

ج - أن تنظيم عقد الرهن ما بين طرفين لأخفاء عقد الإيجار المتألف مما يعتبر تعادلاً على قانون الإيجار وبالتالي يجوز اثبات هذا التعادل بكل طرق الإثبات بما فيها البينة الشخصية .

قاعدة رقم (١٠٨) صفحة ٢١١

مجلة القانون - ٢ - ٢٦

عقد -

أ - من الجائز اعتبار العقد عند عدم الوفاء بالالتزامات المدنية إلا أن هذا الاتفاق لا الإعفاء منه .

عقد - تنظيم

ب - إذا جرى تنظيم العقد من السند حجة على الناس كافة الشخصية غير وارد ولا يست

عقد -

ج - أن الطعن بالعقد لا يكون

د - أن القرار الصادر عن الدعوى هو قرار اتخذته المحكمة خصص لأي طريق من طرق يمكن المناوئة بدعوى مبتدئة عقد يحسم به الطرفان نزاعاً

هـ - بمقتضى نص المادة - ٢٨

و - واعتباراً من تاريخ هذا القرار سورية بتاريخ الادعاء .

ز - بالرغم من جوار هذا الطلب ليس له الذي يتوجب منه

عقد - عقار - صورة - عبء الإثبات - بيع منجز

- ان عبء اثبات صورة العقد تقع على عاتق مدع هذه الصورة وفق قاعدة البينة على من ادعى اما اذا لم يستطع ان يثبت ان هناك عقدا مستترا فالعقد الظاهر هو الذي يعمل به ويعتبر عقدا جديا لا صوريا .
- ان التصرفات المنجزة التي يجريها المورث حال حياته لاجد وراثته او لبعضهم تكون صحيحة ولو كان المورث قد قصد بها حرمان وراثته الباقيين لان التوريث لا يقوم الا على ما يظلمه المورث وقت وفاته اما ما يكون قد خرج من ملكيته حال حياته فلا حق للورثة فيه .

قاعدة رقم (١٠٣) صفحة ١٩٩

عقار - افتتاح اعمال التحديد والتحرير - اختصاص القاضي العقاري

- ان افتتاح اعمال التحديد والتحرير واستصدار امر المباشرة في المنطقة العقارية التي يقع العقار موضوع الدعوى ضمنها يجعل هذا العقار مشمولا بعمليات التحديد والتحرير ويكون الاختصاص والحالة ما ذكر معقوبا به للقاضي العقاري ما دام لم يصدر حكم في اساس الدوى قبل تاريخ تبليغ قرار افتتاح تلك العمليات .

قاعدة رقم (١٠٤) صفحة ٢٠١

عقار - سند رسمي - تسجيل - حق عيني - حق مكتسب

- ان شراء العقار ولو تم بسند رسمي قبل التسجيل لا يؤثر على الحق العيني المكتسب بالاستناد لهذا التسجيل وان الحقوق المكتسبة بالتسجيل تكون في مامن من كل طعن وتمنع من تفضيل الحق الذي لم يسجل ولو كان منشئ قديما على حق تم نقله وتسجيله حسب الاصول .

قاعدة رقم (١٠٥) صفحة ٢٠٣

عقار - حيازة فعلية - حق المداعاة

- استقر اجتهاد محكمة النقض على ان حائز العقار المتضرر حيازة فعلية حق المداعاة بالتعويض الناجم عن الضرر النازل به .
- ليس ما يمنع المحكمة من اتخاذ تغيير مستمجل باجراء كشف وخبرة على موقع العقار لتقدير الاضرار اللاحقة به في غياب الجهة الطاعنة التي لها الحق ان تنفي ما اثبتته الكشف والخبرة الجارية في غيابه امام محكمة الموضوع .

قاعدة رقم (١٠٦) صفحة ٢٠٤

مجلة القانون م - ٣١



عقار - بيع شرط جزائي - ضرر تقديره

- ان تقدير خطأ المدين يعود الى محكمة الموضوع بعد استيفاء الشروط القانونية للخطأ فإذا نص العقد على شرط جزائي عند عدم تنفيذ الالتزام فله محكمة الموضوع السلطة المطلقة في اعتباره مقصرا أم لا حسبما يترأى لها من الأدلة المتقدمة ولا سلطة لمحكمة النقض عليها في هذا التدبير .

قاعدة رقم (١٨) صفحة ١٩٢

عقار - وضع يد غير مشروع - تعويض - تصرف

- لا يشترط في طلب التعويض ان وضع اليد غير المشروع ان يكون المبيع مالكا في السجل العقاري وإنما يكفي ان يكون حائزا للعقار حيازة مادية عند اقامة الدعوى .

قاعدة رقم (٩٦) صفحة ١٩٣

عقار - عقد - نية المتعاقدين - سلطة تقديرية

- ان تفسير العقد للوقوف على نية المتعاقدين حين التعاقد يدخلان في سلطة قاضي الموضوع الذي يعود له استخلاص الإرادة المشتركة للمتعاقدين ولا يعقب عليه في ذلك من محكمة النقض ما دام ان الوقائع التي استخلص منها نية المتعاقدين حين التعاقد قائمة على وثائق غير متناقضة ومؤيدة الى النتيجة التي قررها .

قاعدة رقم (١٠٠) صفحة ١٩٥

عقار - اشغال - تسامح - عدم نشوء حق - دافع الانسانية

- ان اشغال العقار من قبل التسامح لا ينشئ حقاً ، ويستطيع المالك ان يطلب من الشاغل الخروج من العقار والا كان غاصبا له .

- اذا ادخل انسان ما الى عقاره انسانا آخر بموافقة المروءة او التسامح او الكرم فيعتبر بدء وقوع الفسب من يوم وضوح نية الفسب .

- اذا زال الاشغال المشروع بطلاق الزوجة جاز للمالك ان يطلب نزع اليد .

قاعدة رقم (١٠١) صفحة ١٩٧

عقار - اشارة على صحيفة العقار - حق المالك بالاستعمال

- ان وجود الاشارات على صحيفة العقار مهما كان سببها لا يحول دون حق المالك من استعمال عقاره وفق الغاية التي اعد من اجلها .

قاعدة رقم (١٠٢) صفحة ١٩٨



الوزارة

عقارية - انذار عدلي - آثاره القانونية - تعويض اتفاقي

- ان الانذار العدلي الموجه من أحد طرفي العقد المبرم للجانبين غير المتضمن الالتزامات المترتبة على المنذر بحال المطالبة بالالتزامات المترتبة على الموجه اليه الانذار لا اثر قانوني له .

- ان تقدير طرفي العقد التعويضي الاتفاقي في العقد يجعل وقسوع الفرد مفروضا وان تقديرها لهذا التعويض هو تقرير صحيح وعلى المدين اثبات انه مبالغ فيه .
معدنية اساس ٩٦٠ قرار ١٩٩ تاريخ ١٣-٢-١٩٨٨
(الاعداد رقم ١٦٥) - صفحة رقم ١٨٤

عقار - وكالة غير قابلة للعلل - استجواب - ترخيص -

تملك بموجب الرسوم التشريعي ١٩٢ لعام ١٩٥٢

- لا يجوز الغاء الوكالة التي يتماق حق الوكيل بها ما دام الوكيل لم يخل بالتزاماته .

- ان الاستجواب طريق ترك المشرع سلوكه لتسوية القاضي ليس هو فيه عندما يقرر ان هذا النوع يعينه على كشف الحقيقة بتعيين ان تقدير ضرورة الاستجواب يعود لمحكمة الموضوع وهي ليست ملزمة باجرائه عندما تقدر ان لا حاجة لهذا الاستجواب .

- يمنع على المحاكم تاتي عقود شراء العقارات في مناطق الجيوب عند عدم وجود الرخصة ولا يجوز لها ان تقضي بشيئها الا اذا صدرت الرخصة قبل النطق بالحكم .

- لا يجوز ان تبقى آثار الوكالة التي يتعلق بها حق الوكيل سارية بين طرفيها اذا لم يستحصل المشتري الملمون ضده على الترخيص المعني في الرسوم التشريعي ١٩٢ لعام ١٩٥٢ .

قاعدة رقم ٩٦ صفحة ١٨٧

عقار - اشارة دعوى وحيز - عدم مقادسية احتساب الاشارات

- ان الدعوى بنقل ملزمة بمقتضى اشارة دعوى او اشارة حيز لا يستلزم مقادسية صاحب الاشارة باعتباره ان وجميع هذه الاشارة على صحيفة المنار من شأنه ان يخلل حقوق صاحبها تجاه الاشخاص الاخرين الذين يرتبون تسجيل حقوق عينيه على العقار بحيث يعتبر المتعاقبون قائلين بما ينتج عن هذه الاشارات ودون ان يؤثر هذا التصرف على حق صاحب الاشارة جريا على ما اجتهدت به الهيئة العامة بالقرار ٢٠ لعام ١٩٧٨ .

قاعدة رقم (٩٧) - صفحة ١٩٠



« هيئة عامة »

١٩٦٦

عقارية - انشا

- ان الانذار العدلي الموجب
الالتزامات المترتبة على ان
الانذار لا اثر قانوني له .
- ان تقدير طرفي العقد
وان تقديرها لهذا التعويض

لا مدنية اساس ٩٦٠ قرار

عقار - تبديل النوع الشرعي - اميري - تحديد

- لكي يتبدل النوع الشرعي للعقار من اميري الى ملك استنادا لحكم المادة - ٨٦ -
من القانون المدني لا بد ان يدخل ضمن منطقة الاماكن المبينه . وان تكون هذه المنطقة
محددة بصورة رسمية من قبل السلطة الادارية المختصة ، ولا يكفي لتبديل ان
تصبح الارض تابعة لبلدية فيها مجلس بلدي .

قاعدة رقم (٩٢) صفحة ١٧٩

عقار - رهن عقاري - سند رسمي تنفيذي - فائدة

عقار - وكلاء

تلك بغير
- لا يجوز الغاء الوكالة
بالتزاماته .
- ان الاستجواب طريق
بقدر ان هذا النهج يعينه
يعود لحكمة الموضوع وهو
الاستجواب .
- يمتنع على المحاكم
وجود الرخصة ولا يجوز
بالحكم .
- لا يجوز ان تبقى اثار
اذا لم يستحصل المشتري
١٩٢ لعام ١٩٥٢ .

- اذا حل اجل الدين ولم يؤده المدين الى الدائن المرتهن كان لهذا الاخير ان يلاحق
بيع العقار بطريق نزع الملكية الجبري .

- ان من يملك سندا رسميا برهن عقار يستطيع الوصول الى حقه بطريق تنفيذي دون
حاجة الى دعوى .

- ترتب الفائدة القانونية في حال الامتناع عن الدفع اعتبارا من تاريخ تراقب دفع
القسط الاخير اذا كان اتفاق الراهن والمرتهن على دفع قيمة الرهن تقسيطا بدون
فائدة .

- ليس في القانون ما يمنع المرتهن من تملك العقار المرهون شراء بطريق التنفيذ
الجبري خلافا لما نصت عليه المادة ١٠٦١ ق.م التي لا تجيز اهلاك العقار المرهون
مقابل الدين .

قاعدة رقم (٩٣) صفحة ١٧٩

عقار - قوة قيود السجل العقاري - افضلية الشراء المتتالي - مصاحبة

عقار - اشارة

- ان الدعوى بنقل ملكية
مخاصمة صاحب الاشارة
العقار من شأنه ان يعطل
تسجيل حقوق عينه على
الاشارات ودون ان يؤثر
به الهيئة العامة بالقرار

- ان العبرة لقيود السجل العقاري ولافصلية بين حقلين متتالين على عقار تبقى
لمن سبق وسجل حقه في صحيفة العقار وان العقد المسجل يبين له اثره ما لم يتم
الدليل على انه جرى بالتواطؤ وقصد الاضرار بصاحب العقد الذي لم يسجل او الذي
سجل بعد تسجيل العقد الاول .

- ان المصلحة مناط الادعاء وكذلك الادعاء بالنسبة للدعوى بحيث لا يسمع الدفع
اذا لم يكن لصاحبه مصلحة فيه .

قاعدة رقم (٩٤) صفحة ١٨٢

٢٩
٥
١٠٩٦



مجاهدات المحاكم المدنية

سند امانة - اثباته بالشهادة

- لا يجوز الانبات بالشهادة ما يخالف عند مكتوب بالامانة وثبتت صحته .
قاعدة رقم (٨٧) صفحة ١٧٢

ظن - محاكم استئنافية - مدة الظن - تبليغ

- ان ميعاد الظن في الاحكام القضائية امام محكمة الاستئناف هو خمسة عشر يوما
بدا من تاريخ التبليغ يضاف اليها مهلة المسافة المقررة في المادة - ٤٥ - اصول ان
يكون موطن اقامته خارج المحكمة الاستئنافية التي تنظر في الدعوى .
قاعدة رقم (٨٨) صفحة (١٧٤)

تعين مرجع - ظن - خصومه - قضاء مستعجل - استئناف

- يجوز الظن بقرار وقف الخصومة بصورة مستقلة وتنبؤ حجتيه مؤهلة كالاحكام
التي يصدرها القضاء المستعجل فان لم يظن فيها لم يجز استئناف السير في
الدعوى مجددا قبل زوال اسباب الوقف .
قاعدة رقم (٨٩) صفحة ١٧٥

دفع - انتهاء النزاع - توثيق الصلح

- ان الصلح كما عرفه القانون والفقه والاجتهاد هو عقد اتفق المتصالحان به عليه
ان انتهاء موضوع النزاع وفق اتفاقهما الرضائي وان دور المحكمة فيه هو دور الموفق
لهذا الصلح .
- ان الاحكام المنتهية بتثبيت الصلح لا تقبل الظن انما يظن فيها وفق القواعد
العامه المتعلقة بالظن بمسود .
قاعدة رقم (٩٠) صفحة ١٧٦

عقر - املاك عامة - خرائط مساحية - تطبيق المادة ١٨ من القرار ١٨٨
لصام ١٩٢٦

- ان موقع قطعة الارض مثار النزاع داخل منطقة التنظيم لبلدة نيش يجعل الطرقات
والشوارع الكائنة داخل منطقة التنظيم ملكا لمجلس البلدة ويكون النزاع محكوما
بنص المادة ١٨ من القرار ١٨٨ لعام ١٩٢٦ التي تحجب اقامة اية دعوى بشأنها بعد
انقضاء سنتين من تاريخ ايداع الخرائط المساحية في امانة السجل العقاري .
قاعدة رقم (٩١) صفحة ١٧٧



«مجلة القانون»

١٠٩٦٥

دين اصلي - ادعاء - ربا - كفيل

- ان ملأه المدين الاصلي لا تجب الادعاء على الكفيل مع المدين الاصلي من باب الاحتياط لتأمين سداد الدين .

قاعدة رقم (٨٢) صفحة ١٦٦

دين - اثبات بالشهادة - فوائد فاحشه

- اجاز المشرع للمدين اثبات السبب الصحيح واذا ادعى المدين بان العائن اضاف الى مقدار الدين فوائد فاحشه جاز له اثبات ما يخالف مضمون العقد بالشهادة .
قاعدة رقم (٨١) صفحة ١٦٥

دين تجاري - فائدة - تحققها

- الديون التجارية تتحقق الفائدة عليها من تاريخ الاستحقاق .

قاعدة رقم (٨٢) صفحة ١٦٧

دليل خطي - بيعة شخصية - نظام عام

- لا يجوز اثبات ما يخالف الدليل الخطي بالبيعة الشخصية .
- ان تملك الراهن للمقار المرهون في حالة عدم وفاء الدين باطل لانه مخالف للنظام العام .

قاعدة رقم (٨٤) صفحة ١٦٨

ربا - يعين حاسمة - توجيهها - تنازل - بينات

- بعد ان توجه المني عليه اليمين الحاسمة على الربا الفاحش لا يجوز له اللجوء للقضاء الجزائي لاقامة مثل هذه الدعوى .
- اليمين الكاذبة لها مفاعيلها على الحكم المني ولا تسري الا اذا صدر فيها حكم جزائي مبرم .
- توجيه اليمين الحاسمة بغيد التنازل عما عندها من البينات .

قاعدة رقم ٨٥ صفحة ١٧٠

سجل تجاري - مالية - عدم التسجيل

- ان عدم تسجيل المحتل في السجل التجاري ولدى المالية لا يعني عدم عائدته للمالك .

قاعدة رقم (٨٦) صفحة ١٧٢

١٩٦٥
١٧٥



اجتهادات المحاكم المدنية

خبرة - اصول - امور مستعجلة

- ان الاجتهاد مستقر على ان الخبرة الجارية امام محكمة الموضوع تعتبر اعادة للخبرة الجارية امام القاضي الامور المستعجلة انما هي خبرة اقتنفتها طبيعة النزاع .
- ان تعيين ذات الخبر امام محكمة الموضوع لا يغلط الخبرة .
- ان الاخذ بالخبرة واعتمادها كوسيلة اثبات في من اطلاقات محكمة الموضوع ولا رقابة عليها من قبل محكمة النقض .

قاعدة رقم (٧٦) صفحة ١٥٩

خبرة - تمثيل - تعيين - عدم الاتفاق

- يتوجب على الغير ان يشفع تقرير خبرته بمحضر دقيق يتضمن نتيجة اعماله ورايه والاوجه التي يستند اليها لترير هذا الراي .
- ان اختيار الغيراء من قبل المحكمة مشروط بعدم اتفاق الخصوم على اختيارهم .

قاعدة رقم (٧٧) صفحة ١٦٠

خبرة - تقديرها - استقلال - محكمة الموضوع

- ان اعتماد الخبرة امر موضوعي مستقل به محاكم الاساس ولا رقابة عليها من قبل محكمة النقض ما دام التقدير مستقافا في حدود المألوف .

قاعدة رقم (٧٨) صفحة ١٦١

دعوى اجر المثل - انارتها امام محكمة النقض

- لا يجوز اثارة دعوى اجر المثل ابتداء امام محكمة النقض .

قاعدة رقم (٧٩) صفحة ١٦٢

دعوى جزائية - فعل صار - تقادم - سريان

- ان اقامة الدعوى الجزائية بالفعل الصار توقف سريان التقادم الثلاثي النصوص منه بالمادة ١٧٣ مدني طرأ مدة وجود الدعوى اصام القضاء الجزائي .

قاعدة رقم (٨٠) صفحة ١٦٣



٢٩
٥ /
١٠٩٦

حجز احتياطي - بيئة شخصية - سلطة المحكمة - حق التقدير بسماع البيئة
- أن لمحكمة الموضوع سلطة مطلقة في رفض سماع البيئة الشخصية لعدم
استساغتها الإنبيات بالبيئة في ظروف الدعوى المنظورة أمامها وأما لعدم الحاجة إلى
ذلك اكتفاء بالظاهر في الدعوى جريا على ما استقر عليه اجتهاد محكمة النقض .
- أن الحجز الاحتياطي هو وسيلة وضعها المشرع بيد كل دائن يتوسل فيها للمحافظة
على حقه المهدد بالضيق إذا توفرت لديه الشروط المبينة في المادة ٣١٢ - اصول
مدنية .

قاعدة رقم (٧٢) صفحة ١٥٢

حجز - تقدير محاكم الأساس

- أن تقرير ما إذا كان الحاجز محققا أم لا هو أمر موضوعي تستقل به محاكم
الأساس ولا رقابة عليها من قبل محكمة النقض ما دام الاستخلاص سائفا .
قاعدة رقم (٧٣) صفحة ١٥٤

حكم - فسخ أمام محكمة الاستئناف - نزاع

- إذا قضت محكمة الاستئناف بفسخ الحكم الابتدائي فلا يجوز أن يكون محلا
للتصديق وعلى محكمة الموضوع أن تبحث في النزاع المعروض أمامها في ضوء
الاستئناف المرفوع إليها ، وتصدر حكما في الموضوع .

قاعدة رقم (٧٤) صفحة ١٥٥

خبرة - قناعة المحكمة - توقيع - بصمه

- أن تقرير المحكمة إجراء الخبرة يكون في حالة عدم كفاية وقائع الدعوى
ومستنداتها لتكوين قناعتها وعقيدتها بأن التوقيع أو البصمه أو الختم صادر عن
بنسب إليه فقد أصبح الرأي في الصحة أو عدمها يعود للخبر أو الخبراء ويبقى هذا
التقرير بالرأي خاضعا لرقابة محكمة النقض وفق أحكام القانون .

قاعدة رقم (٧٥) صفحة ١٥٥

خبرة - عنصر العطله - تقرير محكمة الموضوع

- أن تقرير عنصر العطله يعود للقاضي الموضوع .
- لا تريب على محكمة الموضوع أن هي اخذت بالخبرة الجارية في غياب الخصوم
ما دامت الخبرة المذكورة قد طرحت للمنافسة والبحث أمام المحكمة النافذة في اصل
النزاع من قبل اطراف الدعوى .

قاعدة رقم (٧٦) صفحة ١٥٦

خ
- أن الاجتهاد مستقر على
للخبرة الجارية أمام قاضي
- أن تعيين ذات الخبر أمام
- أن الاخذ بالخبرة واعتد
رقابة عليها من قبل محكمة ا

خبر
- يتوجب على الخبر أن
اعماله ورأيه والاوجه التي
- أن اختيار الخبراء
اختيارهم .

خبرة
- أن اعتماد الخبرة امر
قبل محكمة النقض ما دام

دعوى
- لا يجوز ائارة دعوى امر

دعوى
- أن اقامة الدعوى
عنه بالمادة ١٧٣ مدني

٢٩
١٩٦٥
٤٧٣



«مجموعات المحاكم المدنية»

تعويض - تقدير المحكمة - عناصر الضرر المادي - الادبي

ان كان تقدير التعويض متروك لتقدير محكمة الموضوع بمقتضى المادة - ١٧١ -
القانون المدني ، الا ان ذلك يوجب بيان عناصر الضرر وكيفية تقدير المحكمة له
(استهدت به في تحديد مبلغ التعويض والاساس الذي بنت عليه تقديرها ، وان
لبناء بمبلغ معين على سبيل التعويض يجعل الحكم قاصرا في بيانه .
ان الضرر المادي يستقل عن الضرر الادبي الذي هو الغم والحزن اللذين يلحقا
الاشخاص الذين يعنى لهم المطالبة به والذين عدتهم المادة ٢٢٣ مدني .
قاعدة رقم (٦٨) صفحة ١٤٥

تعويض - تقديره - حجب - خبرة

- ان اعتماد الخبرة والاخذ بها من ملاحظات محكمة الموضوع ولا رقابة عليها من
قبل محكمة النقض ما دام الخبراء قد رعوا الاصول والقانون في تقديرهم وعددوا
خطاء كل سائق .
- ان الاجتهاد القضائي مستقر على ان التعويض يقدر بتاريخ صدور الحكم .
قاعدة رقم (٦٩) صفحة ١٤٧

تمثيل - صحته - مديرية الخدمات الفنية

- ان مديرية الخدمات الفنية حسب نظام اجرائها بالرسوم التنظيمي ٢٤٥٢ لعام
١٩٨٠ المعدل محل المديرات (المواصلات والاشغال العامة والثروة المائية والاسكان
والمرافق وابنية التعليم) في المحافظات وهي ليست بذات شخصية اعتبارية مستقلة
ولا بذات استقلال مالي ولا يمثلها مديروها امام القضاء .
قاعدة رقم (٧٠) صفحة ١٤٨

تقادم - وضع اليد - حيازه - بيع

- ان الدفع بالتقادم يسقط بعد وضع اليد على المبيع الذي يعتبر من باب الحيازة
الماترة بخصيان ان البيع نفذ وانتهى ولم يبق منه سوى التسجيل الذي يعتبر اثر
من اسرار العقد النظم لملافة الطرفين .
قاعدة رقم (٧١) صفحة ١٥٠



بينات - خبرة - اعادةها - استيضاح

- لا تجوز إعادة الخبرة إلا بعد دعوة الخبراء للاستيضاح منهم عن المسائل الموضوعية التي تتضمنها خبراتهم حتى اذا لم تتمكن المحكمة من تلافي النقص لجأت الى اعادةها .
- لا يجوز للمحكمة التي الفت الخبرة ان تعود ولتعمدها في حكمها لان الالغاء صدر بقرار قبل الفصل بالمعوى .

قاعدة رقم (٦٢) صفحة ١٢٥

بينات - شهادة - سماع أكثر من خمسة شهود - اجازة

- للمحكمة الخيار في الاستماع الاكثر من خمسة شهود على الواقعة الواحدة لتستكمل بذلك قناعتها وهي في هذه الحالة غير مقيدة بما قامت الواقعة المطلوب الاستشهاد عليها مما يجوز اثباتها بهذه الطريقة من طرق الإثبات، لانها تهدف من وراء ذلك اظهار الحقيقة .

قاعدة رقم (٦٤) صفحة ١٢٧

بينات - قرينة قضائية - مستند جديد - عدم سماع الدعوى

- ان الثبوت على مستند جديد لا يعتبر مبررا لسماع الدعوى التي فصل فيها نهائيا ما لم يكن الخصم هو الذي حال دون تقديم هذا السند بصورة تسوغ إعادة المحاكمة بمقتضى احكام المادة ٢٤١ وهو ما لم يتوافر في هذه القضية .

قاعدة رقم (٦٥) صفحة ١١١

تأمين - دين اصلي - مقابلة - اهمال - تقادم

- ان الحق الذي يضمنه التأمين هو الدين الاصلي يسبق بالتقادم عند اهمال المطالبة به ، فان الانقضاء لهذا السبب يستتبع سقوط التأمين بصورة تبعية وهذا ما اجتهدت به الهيئة العامة لمحكمة النقض رقم ٥٠ لعام ١٩٧١ .

قاعدة رقم (٦٦) صفحة ١١٢

تبليغ - سفر المخاطب - اصول - مهل

- حال تبليغ المخاطب وشرح المحضر (لعدم وجود احد وسفره خارج البلاد) لا يكفي لتقرير ان الطاعن لا يقيم في المكان الذي ارسل اليه التبليغ اذ لا بد في ذلك من ذكر اسماء من استقى منهم هذه المعلومات والاستيضاح من مختار المحطة التي تقع فيها البناية المحددة كمحل اقامة المخاطب .

قاعدة رقم (٦٧) صفحة ١١١

٢٩
١٩٦٥
٤٧١



«البيانات الحاسمة المدنية»

- بيانات - يمين حاسمة - حق الخصوم - حق المحكمة بالتعديل - استئناف
- اليمين الحاسمة حتى من حقوق الخصوم بوجهها احدهم لخصمه لحسم النزاع حسبما تقتضي بذلك احكام المادة ١١٢/ بيانات .
- يقع على عاتق طلب التحليف عبء تصوير اليمين التي يريد تحليفها ليتسنى للخصم ابداء موافقته عليها او رفضها . وللمحكمة ان تعمل صيغة يصورها التي يصورها .
- ان امتناع حلف اليمين الحاسمة امام محكمة الدرجة الاولى لا يقبل منه في محكمة الاستئناف المدول عن ذلك الامتناع .

قاعدة رقم (٦٠) - صفحة ١٢٩

بيانات - اثبات الواقعة - شهادة - بيئة عكسية

- ان المادة - ٥٨ - بيانات اجازت لاحد الخصوم باثبات الواقعة بشهادة الشهود الا انها اشترطت ان يكون للخصم الاخر الحق في نفيها بهذا الطريق .
- ان عدم تسمية شهود البيئة العكسية دفعة واحدة يحيز للمحكمة على ضوء ظروف القضية ان ترفض بتسمية اكمال النصاب ان كان الطلب متاخرا بعد تحليف اليمين المتهمة .

قاعدة رقم (٦١) - صفحة ١٣٢

بيانات - استجواب - مبدأ ثبوت كتابي

- ان تقدير ضرورة الاستجواب يعود لمحكمة الموضوع وهي ليست ملزمة باجرائه عندما تقدر انه لا حاجة لهذا الاستجواب .
- ان مبدأ الثبوت بالكتابة هو كل كتابة تصدر عن الخصم ويكون من شأنها ان تجعل وجود العقد المدعى به قريبا الاحتمال وان تقدير ما اذا كانت الورقة تشكل او لا تشكل مبدأ ثبوت بالكتابة يعود لمحكمة الموضوع ولا رقابة عليها بذلك من قبل محكمة النقض ما دام استغلالها سائفا .
- يجوز اثبات العقد بخلاف النظام العام بكافة وسائل الاثبات ومنها البيئة والقرائن .

قاعدة رقم (٦٢) - صفحة ١٣٣

٤٩٧
٤
١٠٧٥



- ٤٢ إعادة المحاكمة - محكوم
٤٣ حكم جزائي - شخصية المتصرف
٤٤ ظمن بأمر خطي - رد الظن السابق شكلا
٤٥ ظمن بأمر خطي - صرح غير معرض على محكمة الأساس
٤٦ ظمن بأمر خطي - مصالح خاصة - مصادرة مائع
٤٧ ظمن - وقف تنفيذ العقوبة
٤٨ ظمن من الظنين استثناءه من النيابة
٤٩ ظمن من المضي الشخصي - عدم استئناف الحكم

رابعاً - إعادة المحاكمة

- ٥٠ شك بسيط
٥١ حدث جديد مجهول من المحكمة
٥٢ استبعاد من القضي الشخصي
٥٣ حق شخصي
٥٤ حكم برائة - حدث جديد
٥٥ حكم جديد يورث شك
٥٦ خيرة لاحقة - حدث جديد

هـ - الاختصاص:

١ - احكام عامة في الاختصاص

- ٥٧ حيز احتياطي - دعوى جزائية
٥٨ قرار اداري - ايقافه - مصادرة مائع
٥٩ قواعد الاختصاص - تعديلها - نظام عام
٦٠ طلب تعيين مرجع - قرار في قضاء الخصومة
٦١ مصادرة - نيابة عامة - محكمة

٢٩٧
٤٦
١٠٧٥



ج - أحداث

- ٣١ تطبيق اجتماعي - تمريض
٣٢ تدابير اصلاح - مدتها

د - الاحكام الجزائية وطرق الطعن بها

١ - الاحكام الجزائية

- ٣٣ مهلة صدور الاحكام

٢ - طرق الطعن

أولاً - الاعتراض

- ٣٤ مهلة الاعتراض

ثانياً - الاستئناف

- ٣٥ رجوع عن الاستئناف - استئناف تبلي
٣٦ رجوع عن الاستئناف - نيابة عامة
٣٧ مدة الاستئناف - نيابة عامة

ثالثاً - الطعن بطريق النقض

- ٣٨ طعن بامر خطي - اخطاء في الحق الشخصي
٣٩ طعن بامر خطي - اسباب لم تتر بالظن السابق
٤٠ طعن بامر خطي - حق شخصي
٤١ طعن بامر خطي - حق شخصي

٤٩٤
٤
١٧٥



أصول محاكمات جنائية : المكتبة ١- اثبات

- ١٨ شهادة - سماعها - اثابة
- ١٩ خبرة - اثابة

ب - اجراءات التقاضي

١ - القواعد الاساسية للمحاكم

- ٢٠ تبليغ رجال الشرطة
- ٢١ تثبيت غياب - تاخر ويود مذكرة الدعوى
- ٢٢ تفسير الاحكام - اصول مدنية
- ٢٣ عقوبات اقتصادية - اجراءات عامة
- ٢٤ مدعى عليه - عقوبة - تعديل صفة

٢ - اصول المحاكمة امام محاكم الصالح

- ٢٥ اصول موجزة - نقل الركاب المشترك

٣ - اصول المحاكمة في الجرائم المشهودة

- ٢٦ جنح مشهودة - استجواب - اطلاق سراح

٤ - اصول المحاكمة امام محاكم الاحداث

٥ - اصول المحاكمة امام محاكم الجنائيات

- ٢٨ سلطة رئيس المحكمة - قرار سابق
- ٢٩ منهم غائب - اغاء القضي عليه - استعادة المحكمة خطها

٦ - اصول المحاكمة امام محكمة أمن الدولة

- ٣٠ الاجراءات الاصولية

٢٩٧
٤
١٠٧٥



محتويات المجلد

أرقام
الفوائد

أحوال شخصية

١	اختصاص أجنبي - قانون مدني
٢	اختصاص - مجهول الجنسية - القاضي الشرعي
٣	أرث - حرمان - قتل
٤	أرث - قانون الوثوث
٥	حضانة - سفر الأب بولده - الذن
٦	زواج - تثبيت - انفصال المحكمة
٧	زواج - زوج غير مسلم - بطلان
٨	زواج - عقد صورة - رسوم
٩	زواج - عقد - محضر
١٠	زواج - مراجعة الزوجين - آثارة
١١	زواج - ولاية - أهلية - قاضي
١٢	طلاق - تطليق الزوجة نفسها - بالن
١٣	طلاق - رجعة - الذن
١٤	طلاق - مورد المظقة - اجرة حضانة
١٥	مفقود - فلسطين
١٦	وصية - أهلية أمه
١٧	وصي - مواعع جنازة إيلاء